

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي ليوم / الجمعة- السبت - الأحد
20-19-18 ربيع أول 1436- 11-10-9 يناير 2015





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
10	هيئة حقوق الإنسان
13	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

ربات بيوت يتاجر بالعمالة المنزلية مقابل 8 آلاف شهرياً

المصدر: جريدة مكة الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2015 م

<http://www.makkahnewspaper.com/makkahNews/loacal/103640.html#.VLH4VyuUdNE>

بسمة محمد - الخبر

تركت أزمة العمالة المنزلية الباب مواربا أمام الطامعين في تحقيق دخل غير متوقع من خلال تأجير ما لديهم من عمالة بمبالغ مغربية، ما اعتبره البعض اتجارا بالبشر بطريقة غير مباشرة، يستوجب تحركا لاحتواء آثاره. ورصدت «مكة» حالات في الشرقية لجأت فيها ربات البيوت إلى تأجير ما لديهن من عمالة منزلية للاستفادة من فائض الوقت لدى تلك العمالة في تحقيق دخل وصل في بعض الحالات إلى 5 آلاف ريال شهريا في الأوقات العادمة، و 8 آلاف ريال في المواسم، تدفع كاملة عند الاتفاق على آلية التأجير ومدته.

عقوبات مشددة

العمل اعتبرت ذلك عملا غير جائز، حيث أوضح مدير المركز الإعلامي بوزارة العمل تيسير المفرج لـ«مكة»، أنه وفقا لما نصت عليه المادة الثانية من لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم لا يجوز لصاحب العمل أن يكلف عامل الخدمة المنزلية بعمل غير المتفق عليه في العقد، أو بالعمل لدى الغير، كما نصت الفقرة الثامنة من المادة السابعة على ألا يؤجر عامل الخدمة المنزلية أو يسمح له بالعمل لحسابه الخاص.

وأشار إلى أنه في حال الإخلال بهذه المواد توقع غرامة مالية على صاحب العمل لا تزيد عن ألفي ريال أو منعه من الاستقدام لمدة سنة أو بهما معا، وفي حال تكررت المخالفة يعاقب بغرامة لا تقل عن ألفي ريال ولا تزيد عن 5 آلاف ريال أو منعه من الاستقدام لمدة 3 سنوات أو بهما معا.

وأكمل المفرج على المنع من الاستقدام بشكل نهائي إذا تكررت المخالفة للمرة الثالثة، لافتا إلى أن العقوبة تتعدد بتنوع المخالفات المثبتة على صاحب العمل.

وفيما يتعلق بالعقوبات المنصوصة على العامل أو العمالة المنزلية، توقع غرامة مالية لا تزيد عن ألفي ريال أو منعه من العمل في السعودية نهائيا أو بهما معا، وتتعدد الغرامات بتنوع المخالفات المثبتة على عامل الخدمة المنزلية، لافتا إلى تحمل عامل الخدمة المنزلية المخالف تكاليف عودته إلى بلده فإن لم تكن لديه مستحقات مالية تقى بالغرامات المقررة عليه يرحل إلى بلده على حساب الدولة.

وأشار إلى أن آلية التبليغ تتم إما عن طريق رقم الوزارة أو موقع مساند.

اتجار بالبشر

وفي السياق ذاته، اعتبرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ذلك التأجير نوعا من الاتجار بالبشر. وقال الأمين العام للجمعية خالد الفاخري إن هذا النوع من الممارسات التأجيرية لمن لا يملك حق تأجير العمالة يعد من صور الاتجار بالبشر.

وأشار إلى أنه بمجرد استقدام العامل فإن تنقله للعمل عند الغير دون إرادته، وحين يتحقق من ورائه فوائد مالية، يعد اتجارا بالبشر، حيث إن تعاقد العامل مع صاحب العمل يكون على عمله لديه وليس بتقليته بين الأسر.

وأكمل أن صاحب العمل غير مخول بتتأجير العمالة، حيث يعد ذلك مخالفة صريحة لنظام العمل والإقامة، مبينا أن وزارة العمل هي الجهة المنوط بها تطبيق نظام العمل في مثل هذه الممارسات.

وفيمما يتعلق بالعمل لدى الغير أوضح الفاخري أن هناك عقوبات لمن يقوم بتشغيل عمالة ليست على كفالته لدى الغير تصل إلى غرامة مالية 50 ألف ريال على من يقوم بهذه الممارسة.

تجارة جديدة.. "ربات بيوت" يؤجرن "العمالة المنزلية" في أوقات فراغها

المصدر: جريدة عاجل الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2014م

[اضغط هنا](#)

(عاجل)

استغلت بعض ربات البيوت الوقت الفاصل من عمالتهن المنزلية، للمتاجرة بهن بتأجير ما لديهن من عمالة بمبالغ مغربية وصلت إلى 5 آلاف ريال شهرياً في الأوقات العادلة، و8 آلاف ريال في المواسم. وحسب صحيفة "مكة"، الجمعة (9 يناير 2014)، اعتبرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ذلك التأجير اتجاراً بالبشر بطريقة غير مباشرة، يستوجب تحركاً لاحتواء آثاره.

وقال الأمين العام للجمعية خالد الفاخري، إنه بمجرد استقدام العامل، فإن تنقله للعمل عند الغير دون إرادته، وحين يتحقق من ورائه فوائد مالية، يعد اتجاراً بالبشر، مؤكداً أن صاحب العمل غير مخول بتأجير العمالة؛ حيث يعد ذلك مخالفة صريحة لنظام العمل والإقامة.

وفيما يتعلق بالعمل لدى الغير، أوضح الفاخري أن هناك عقوبات لمن يشغّل عمالة ليست على كفالته لدى الغير، تصل إلى غرامة مالية 50 ألف ريال.

وتعتبر وزارة العمل ذلك عملاً غير جائز؛ حيث أوضح مدير المركز الإعلامي بالوزارة تيسير المفرج، أنه لا يجوز لصاحب العمل أن يكلف عامل الخدمة المنزلية بعمل غير المنفق عليه في العقد، أو بالعمل لدى الغير، كذلك غير مسموح بتأجير عامل الخدمة المنزلية أو يسمح له بالعمل لحسابه الخاص.

وأشار إلى أنه في حال الإخلال بهذه المواد، تُؤخذ غرامة مالية على صاحب العمل تصل إلى 5 آلاف ريال ومنعه من الاستقدام لمدة 3 سنوات أو المنع من الاستقدام نهائياً إذا تكررت المخالفة للمرة الثالثة.



انتخابات هيئة المهندسين تستعين بالصحفين

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2014م

http://alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=211327&CategoryID=2

المدينة المنورة: عبدالعزيز الحجري

استعانت لجنة الإشراف على انتخابات مجلس إدارة الهيئة السعودية للمهندسين، بمؤسسات المجتمع المدني ممثلة في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وهيئة الصحفيين السعوديين، للمساعدة كمشرفين ومراقبين للعملية الانتخابية للمجلس. وأكدت اللجنة في بيان نشرته أمس على موقعها الإلكتروني أنها تعمل وفق النهج المرسوم لها من الجمعية العمومية، وذلك على اعتبار أن الجمعية العمومية وحسبما تنص عليه المادة الرابعة من نظام الهيئة، تختص بإصدار التنظيم الداخلي للهيئة، وإقرار اللوائح التنفيذية لنظام الهيئة. فالجمعية العمومية هي التي لها صلاحية وضع النصوص النظامية في اللوائح وإصدارها، في حين يقتصر دور لجنة الإشراف على الانتخابات على الجانب التنفيذي وليس التشريعي، أي تنفيذ ما يتم إقراره في الجمعية العمومية، كما أن اختصاصات اللجنة هي اختصاصات محددة على سبيل الحصر، وحسبما تنص عليه اللوائح التنفيذية للهيئة "المادة السادسة"، فإن اختصاصات اللجنة تتمثل في وضع الإجراءات التنظيمية، والجدول الزمني

لتنفيذ العملية الانتخابية، وتشكيل اللجان الفرعية، وتحديد مهامها، علاوة على إعداد محضر بالنتائج النهائية للانتخابات، ورفعه إلى الجمعية العمومية لاعتماده.



اللهبي: أمانة المدينة رفضت ترخيص محلاتي وطالبتني

دفع إيجارها

من رجل أعمال معروف إلى سجين مدحون

المصدر: جريدة المدينة السبت 19 ربيع أول 1436 هـ - 10 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

تحرير - الهام محمود - المدينة المنورة

ناشد المواطن معاود عايد اللهبي، المسجون بالمدينة المنورة، أن يتم التحقيق في قضيته من قبل المسؤولين، حيث يقول إن البلدية قد منعه من تجديد ترخيص محلاته المستأجرة من الأمانة بسور البقيع، وتم إغلاقها بناءً على أوامرهم، ورغم ذلك فرفضت عليه أن يدفع إيجارها بالكامل وهي مغلقة، وهو ما تعذر عليه فعله، مما أودعه في السجن. بينما حصل المواطن على حكم محكمة بالسماح له بتجديد التراخيص، وحالت الأمانة بينه وبين تنفيذ الحكم على حد قوله. ويحكي اللهبي تفاصيل قضيته فيقول: بدأت قضتي عندما استأجرت 17 محلًا صغيرًا تحت سور البقيع من الجهة الجنوبية الغربية لمدة خمس سنوات من أمانة منطقة المدينة المنورة، منذ سنة 1423 هـ إلى 1427 هـ، بإيجار سنوي قدره مليون وسبعمائة وستة آلاف ريال، ويضيف: مضت ثلاثة سنوات من الإيجار لم أستفد منها شيئاً، وأقوم بدفع الإيجار السنوي في موعده دون تأخير.. وفي السنة الرابعة بدأت المضايقات تأتي من البلدية ومن لجان السعودية، حيث تم إغلاق المحلات أكثر من مرة، تلتها إخراجي من المحلات وإقالتها استناداً إلى صدور قرار من أمير المنطقة بتاريخ 1427/5/15 بإغلاق المحلات لأنها تحت سور البقيع، وأن هذا فيه انتهاك لحرمة الموتى، ولابد من إخلائها.. وقال اللهبي إنه مع ذلك سددت أجرة عام 1426 هـ، وفي عام 1427، كانت المحلات أغلب السنة مغلقة، مما سبب له خسائر كبيرة، ولم يستطع أن يدفع الإيجار ثم أخذت أمانة المدينة منه المحلات وطالبت بأجرة عام 1427، ثم أوقفوا عنى جميع الخدمات في البلدية، وامتنعوا عن تجديد رخص المحلات الأخرى.

ديوان المظالم

ويوضح اللهبي: عند رفع شكوى لدى ديوان المظالم بتاريخ 1430/2/14، تظلمت فيها من إغلاق المحلات وعدم تجديد الرخص، تم الحكم بالزام أمانة المدينة بتجديد ترخيص المحلات، وذلك بسبب الخطأ في تطبيق النظام، حيث إن توجيه سمو أمير المنطقة بعدم ملاءمة الأشكال المقاومة على سور البقيع للمظهر العام والرغبة في إخلائها، كان يتعلق بالمحلات المقاومة على سور البقيع من الناحية الشمالية والشمالية الغربية، بينما المحلات التي تخصني في الجهة الجنوبية الغربية، فضلاً على أن الخطاب موجه لأمين المنطقة، ولم يتضمن توجيهًا مباشرًا بإغلاق المحلات.

وبتابع اللهبي: ورغم حكم المحكمة إلا أن البلدية أصرت على عدم تجديد الرخص وعلى عدم تنفيذ الحكم، مما اضطرني، لترك محلاتي وإغلاقها، عندئذ أصدرت الأمانة على حكمًا بدفع قيمة السنة، وتم إيقاف جميع الخدمات عن المحلات، وهو ما تسبب في سجني، لعدم قدرتي على دفع الإيجار، وذلك لعدم الاستفادة منها طوال تلك الفترة، مما أدى إلى إلحاق أضرار بالغة لي ولأسرتي، وخسائر فادحة، بعد أن أوقفوا نشاطي.. وتتابع: لم يقف الأمر عند هذا الحد بل تم أخذ مزرعة لي امتلكها كانت تثمر أفضل أنواع التمور، وتم إفسادها الآن.

كما أن المحلات لم تقفل ولم تُنزل من مكانها، بل تم تأجيرها لمستثمر آخر، ولا تزال مفتوحة وتدار بعمالة أجنبية.

الاتصال بأمانة المدينة

ومن جانبنا قمنا بإرسال خطاب بتاريخ 5/1 إلى مدير المركز الإعلامي في أمانة منطقة المدينة المنورة خالد يوسف سبيه، تم الاستفسار فيه عن قضية المواطن معاود الهبيبي، ولعدم وصول أي رد تم التواصل هاتفياً معه، وقد تعذر عن عدم إرسال الرد بانشغاله في العمل، ووعد في اليوم العاشر بارساله، ولكن شيئاً لم يصل، وفي اتصال آخر لـ«المدينة» بمدير المركز خالد سبيه للاستفسار عن سبب عدم الرد، أو استلام أي خطاب وارد من قبل الأمانة بهذا الشأن، فتم إغفال الهاتف إثناء المحادثة، ورغم الاتصال المتكرر بعد ذلك إلا أنه لم يتم الرد حتى إعداد هذا الخبر.

وتواصلت «المدينة» مع مدير جمعية حقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة شرف القرافي حول تظلم المواطن معاود عايد الهبيبي في قضيته مع أمانة المدينة، وفي تجاوب سريع تمت زيارة الموقوف من قبل الباحث القانوني بفرع الجمعية حقوق الإنسان في السجن، وجاري الآن متابعة قضيته مع الجهات ذات الاختصاص.

رأي القانون

ومن جهة أخرى أبدى المحامي فهد بن محمد النعماني الرأي القانوني في شكوى المواطن معاود عايد الهبيبي وذلك بعد اطلاعه على القضية وكل الأوراق، فأفاد: يحق للمستأجر (معاود) مطالبة الجهة المؤجرة (أمانة المدينة) بارجاع الأجرة المدفوعة، وأضاف: ولما كانت البلدية قد قدمت بإغلاق المحلات ورفضت تجديد التراخيص، وقد أقام المستأجر قضية أمام ديوان المظالم، وحصل على حكم بتجديد الترخيص، فهذا يمكن للمستأجر الاستناد عليه كدليل على عدم تمكين الجهة المؤجرة له من الانقاض من المحلات، كما نصحت المستأجر باللجوء للمحكمة العامة بالمدينة المنورة وإقامة دعوى ضد الجهة المؤجرة باسترداد الأجرة المدفوعة لعدم انفلاعه من المحلات المستأجرة.



بعد صدور موافقة وزارة الداخلية:

• الجوازات: تجديد هويات "القبائل النازحة" يبدأ اليوم

ويستمر 5 أسابيع

المصدر: جريدة اليوم الأحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015
<http://www.alyaum.com/article/4040206>

خلف الخيميسي - الرياض

يبدأ اليوم تجديد هويات "القبائل النازحة"، حيث تتجه مجموعة من كافة مدن المملكة إلى جوازات حفر الباطن؛ من أجل تجديد هوياتهم، بعد صدور موافقة وزارة الداخلية على تجديدها، ليقتصر الأمر على من انتهت هوياتهم بنهاية العام الماضي 1435 هـ، ولم يشمل الهويات التي انتهت قبل ذلك. وحددت جوازات حفر الباطن فترة التجديد بخمسة أسابيع. وقال المتحدث الرسمي للمديرية العامة للجوازات العقيد أحمد اللحيدان لـ«اليوم»: إن كل من يقيم في المملكة هو محل اهتمام ومتابعة حكومتنا الرشيدة والأمير محمد بن نايف وزير الداخلية، مبيناً أنه بالنسبة لأفراد القبائل الذين يحملون بطاقات خاصة بهم، فيتم التجديد لهم عند نهايتها إذا كانوا متزمنين بالتجدد في كل تاريخ لنهاية بطاقاتهم.

وفيما يخص "القبائل النازحة"، المنتهية هوياتهم قبل 1435 هـ، ولم يشملهم أمر وزارة الداخلية الأخير بتجديدها، أوضح أن الحالات الفردية التي يتقدم أصحابها بطلب لمثل هذه البطاقات، فيتم إحالة طلباتهم إلى لجان مختصة، تقوم بدراسة طلباتهم، وتحديد مدى انتظامهم للقبائل، أو الظروف التي يذكرونها، وعلى أثر ذلك يتم تجديدها من عدمه.

وبشأن الحلول التي سيتم اتخاذها، أشار إلى أن "اللجان المختصة" تدرس كل الحالات بشكل فردي أو جماعي، فإذا تشابهت الظروف فيتم ايجاد الحل على حسب ظروفهم، وأضاف أنه لا توجد أي إحصائيات رسمية عن أعداد "القبائل النازحة" في المملكة، إلا أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كشفت عن نحو 2847 قضية تم الرفع بها إليهم طوال 10 سنوات ماضية.

• الرياض“ تزور سجن المباحث العامة وتلتقي 4 موقوفات أمنياً سجون المباحث.. الواقع يكشف افتراءات • معرفات الفتنة”..!

المصدر: جريدة الرياض العدد 20 ربيع أول 1436هـ - 11 يناير 2015م
<http://www.alriyadh.com/1012083>

الرياض - أسمهان الغامدي
فند عدد من الموقوفات أمنياً داخل سجون المباحث العامة بالحاير، المزاعم التي يروج لها البعض حول وضع الموقوفات داخل السجن وحالتهن الصحية وما يقدم لهن من خدمات وما يروج له عن وجود قصور في التعامل وتوفير احتياجهن. موقوفات يروين قصصهن

وكشفت الموقوفة "بهية الرشودي" لـ"الرياض" التي زارت قسم النساء بسجن المباحث العامة بالحاير الذي يبلغ عدد الموقوفات أمنياً فيه 11 موقوفة غالبيتهم من السعوديات، طبيعة التعامل والخدمات الراقية المقدمة لهن إلى جانب خصوصية التعامل معهن داخل السجن، مؤكدة أنهن يعاملن بشكل أكثر من رائع حسب قولها وعلى ما تم الوقوف عليه. ونفت "بهية الرشودي" الموقوفة منذ أكثر من ستة أشهر والتي كانت بحالة صحية جيدة لدى زيارتنا المفاجئة لها ضمن وفد نسائي يضم عدداً من الشوريات والأكاديميات في ثلات جامعات بالمملكة ما يشاع من تعرضهن للتعذيب أو ما شابه مما يتم تداوله، مؤكدة أن التعامل أكثر من رائع من قبل المسؤولات عن قسم النساء.

كما تناولت "بهية الرشودي" في حديثها الذي جاء برغبة وموافقة منها دون أي ضغوط بعد أن تم أخذ إذن منها من قبل الاختصاصيات داخل السجن، ظروف القبض عليها وعلى ابنها الشاب والتهم الموجهة لهما والتي من ضمنها التحرير وطباعة وتوزيع البروشورات التحريرية.

الموقوفة بهية الرشودي لـ«الرياض»: التعامل الأمني معنا أكثر من رائع
حقوق محفوظة

كما التقت "الرياض" بأربع موقوفات أمنياً داخل سجون المباحث العامة، حيث أكدت موقوفاتهن أخريات من الجنسية الأفريقية ما ذكرته الأولى، وأشارن إلى أنهن يتمتعن بكافة حقوقهن داخل السجن، رغم تورطهن في عدد من القضايا الأمنية، كما أوضحن في حديثهن إلى أنهن مازلن في طور المحاكمة لحين صدور حكم قضائي عليهن.

كما طلب الوفد مقابلة الموقوفة أمينة الراشد التي رفضت الالقاء به، فرفضت الموقوفات عن قسم النساء في المباحث أن يتم الضغط عليها ووجوب احترام حقها في رفض المقابلة.

إلى ذلك التقت "الرياض" بـ"مي الطلاق" الموقوفة منذ 9 أشهر، التي ادعت حرمانها من رؤية ابنائها، وتعرضها لنزيف متذ شهرین وهو ما فندته الحقائق والمعلومات التي اطلعت عليها "الرياض" والوفد الزائر بكل شفافية ووضوح من واقع ملفها بالمستشفى وسجلات الزيارة، حيث أثبتت القائمون عدم صحة ما تدعى به.

كما اطلع الوفد على ثباتات تظهر حقيقة رؤيتها لأبنائهما بشكل أسبوعي بخلاف ما ذكرت، وفي جانب وضعها الصحي الذي تبين أنها هي من ترفض تلقي العلاج ومقابلة الأطباء.

11 موقوفة داخل سجن الحاير... ومي الطلاق تقريري.. وتنصت عند مواجهتها بالحقائق
حقائق داحضة

هذا وكشفت المعلومات التي اطلع عليها الوفد أن "مي الطلاق" سبق توقيفها وفي المرة الثانية تم القبض عليها في منطقة حدودية بصحبة ثلاثة رجال من الجنسية اليمنية لحظة شروعها بالتلسل معهم مع أطفالها، وكان أصغرهم عمره 4 سنوات، وقد هربت من أسرتها خلال تجمع عائلي بهدف الانضمام لما يسمى تنظيم القاعدة باليمن.

واحتوى التوقيف الخاص بهن على غرفة سجاد، وثلاث مراتب وبطانية ومخذات، إلى جانب شاشة تلفزيون تعرض بها قنوات متعددة، إلى جانب صواني من العصيرات والألبان المختلفة والمشروبات الغازية وعدد من الوجبات.

كما تحتوي غرفة الإيقاف على دورة مياه خاصة بباب عازل ومروشين، ومخصص لكل نزيلة فرشاة أسنان ومعجون وصابون ومنشفة خاصة، إلى جانب السماح لهن بجلب كافة الألبسة الالتي يحتاجها.

هذا وقد كان توقيف النساء عبارة عن قسم خاص يشرف عليه بالكامل كادر نسائي متخصص، مطلي باللون الوردي دلالة على أنوثة المكان.

مدينة أخرى

سجن المباحث العامة بالحاير متكامل بالخدمات المختلفة من مستشفى مركزى وبيت عائلى وفصول دراسية ومكتبات وغرف مخصصة للخلوة الشرعية، وقد وقفت "الرياض" عليها جميعها خلال زيارة امتدت لأكثر من 13 ساعة من الساعة الـ10 صباحاً وحتى الـ11 مساءً.

مكاتب حقوقية وخدمة بمmary واحد

كما تم زياره مكاتب الجهات الحكومية والخدمة وتوفيرها للموقوفين والموقوفات وإمكانية إجراء خدماتهم الحكومية في ممر واحد وفي وقت قياسي والمكاتب هي (هيئة حقوق الإنسان، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، هيئة التحقيق والإدعاء العام، فرع الرقابة على السجون، الأحوال المدنية، البنك الأهلي التجاري، الجوازات، كاتب العدل، وزارة العدل، والضمان الاجتماعي، ووزارة الشؤون الاجتماعية) والتي تباشر أعمالها من داخل السجن.

مستشفى مركزي

كما تم الوقوف على مكاتب التحقيق وغرف الإيقاف الانفرادي، وغرف الإيقاف الجماعي، وغرف الزيارات العائلية، لفترات قصيرة التي تم أمر بها الأمير نايف بن عبدالعزيز - رحمه الله - بأن يزال الزجاج الفاصل بين الموقوف وأسرته وأن يكون اللقاء مباشرة بدل من استخدام الهاتف كما هو معمول في جميع سجون العالم، وذلك بهدف إنساني من سموه رحمة الله، إلى جانب زيارة المستشفى المركزي التابع للمباحث العامة والمتخصص في شتى المجالات ومجهز بأكمل الأطباء على مدار الساعة، علما بأن الداخلية حرصت على إنهاء علاج المريض كالأستان من زراعة وتركيبات وحوشات في جلسة واحدة وتم توفير الأجهزة المصنعة للحوشات والزراعة لتتم في ذات الوقت، وتوفير جهاز بصمة يغنى المريض من حمل الأوراق أو الوصفات حيث أن بصمة أصبعه كفيلة بإظهار ملفه كامل في سابقة لمستشفيات وزارة الصحة

وتم زيارة البيت العائلي الذي يعمل على خدمته نساء سعوديات بنظام فندقي متكامل، وتحصيص بطاقات ممغنطة لكل غرفة حسب المعامل به في الفنادق.

البيت العائلي بنظام فندقي ومستشفى متكامل داخل السجن
إنسانية الأمير الراحل نايف تأمر بإزالة الحاجز الزجاجي بين الموقوف وأسرته.. على خلاف سجون العالم
الوفد النسائي

يطلع على حقائق وضع الموقوفة
«مي الطلاق» والخدمات الموفرة لها
وحدات خمس نجوم

يتمنى الموقوف أو الموقوفة من دعوة ذويهم من أقارب ووالدين وزوج للمكوث داخل تلك الوحدات لمدة 72 ساعة كحد أقصى، ومنذ افتتاحه قبل ثمانية أشهر استفاد منه أكثر من 51 موقوفاً ومحظوظاً من المثاليين والمثاليلات، إلى جانب توفير حديقة وصالة ألعاب لأبناء الموقوفين والموقوفات داخل البيت العائلي، مع إعطاء الحرية لهم باختيار قائمة الأطعمة التي يرغبون بها.

موقوفون يتذمرون

وقد تم التحول داخل توقيف الرجال المطلوبين أمنياً التي كانت باللون الأزرق ومفروشة بالسجاد وتحتوي على نفس ما تحويه أجنحة الموقوفات، والتقت "الرياض" بثلاثة موقوفين في الجناح المثالي من تم الحكم عليهم، بادر أحدهم قائلاً بأن خير الخطابين التوابون، وهو قد أخطأ وتاب ويحمد الله أن الاجهزة الامنية تلقته ودلته على الطريق الصحيح بعد أن كاد يحرق روحه بالتنظيمات الإرهابية، واعتقد أنه يجب الالتفات بجدية من قبل الأسرة أولاً ناحية وسائل التواصل الاجتماعي وغرف الدردشة خاصة للمرأهقين والمراءهقات حيث إنها المدخل الأقوى للقاعدة لغزو الشباب فكريًا، وتنمى إتاحة شاشات عرض في مدارس التعليم العام لنقل تجارب المغارب بهم التوعية

وأنقق معه أحد الموقوفين وقال: يجب على الشباب ألا يغير بهم دعوة الفتنه كما غرروا بنا وأن يجعلوا هيبة كبار العلماء مرجعهم في كل ما يخص أمور دينهم ودنياهم وألا يلتقطوا إلى الأصوات الناعنة التي تزيد بهم وبأمن الوطن الهلاك.

دلائل وحقائق

هذا وعند وصولنا إلى سجن المباحث العامة بالحاير تم إطلاعنا على عرض مرئي يفصل آلية العمل في سجون المباحث العامة والخدمات التي تقدم للموقوفين، والاستماع إلى الإحصائيات بعد الموقوفين والموقوفات وعدد الزيارات العامة

والخاصة، وكذلك عدد الاتصالات الهاتفية ما بين الموقوفين وذويهم إلى جانب عقد لقاء اتسم بالشفافية مع القائمين على السجن، أكدوا فيه أن مهمة اقتلاع جذور الإرهاب هي مسؤولية مشتركة لا تتحملها وزارة الداخلية بمفردها، منوهين بأهمية دور مديرى ومديرات الجامعات السعودية بأهمية الإبلاغ عن الأكاديميين والأكاديميات المشكوك بحملهم لفكرة تكفيري أو ذي تيار حزبي.

رعاية لاحقة

وأكدوا في إجابة على سؤال لـ"الرياض" أن الداخلية تتبع حالة الأطفال النفسية وتختضع لهم لجلسات طبية لتخلصهم من رواسب محاولة تهريبهم عبر الحدود كما حصل مع أمينة الراشد وأطفالها، حيث تم اخضاع الأطفال لجلسات مع أخصائيين نفسيين واجتماعيين.

وكانت السلطات الأمنية قبضت على مي الطلق وأمينة الراشد و6 أطفال العام الماضي، وذلك خلال محاولة تسليمهم من الأراضي السعودية، في طريقهم إلى مناطق القتال باليمن، كما جرى القبض على ثلاثة حاولوا مساعدتهم ونقلهم إلى هناك، حيث وفرت الأجهزة الأمنية طائرة خاصة تنقل ذوي الموقوفين، وكذلك عدد من علماء الدين، من القصيم إلى جازان، وجرى تسليم الأطفال إلى ذويهم، فيما تم نقل الموقوفتين الطلق والراشد إلى الرياض، وذلك لاستكمال محاكمتهما في قضياها السابقة، فيما يجري إعداد لائحة دعوى حول هروبهما إلى اليمن والدافع التي أدت إلى ذلك.

حقوق الإنسان تزور متفوقاً.. بلا ذراعين

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2015

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=211287&CategoryID=3

الأحساء: عدنان الغزال

زار رئيس قسم الخدمة الاجتماعية بفرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية فياض العجمي صباح أمس، الطالب بمدرسة معاذ بن جبل الابتدائية في مدينة الطرف بمحافظة الأحساء أبوبن طاهر المهنـا (10 أعوام) المولود بلا ذراعين، للوقوف على حالته.

أبوبن يدرس بالصف الثاني الابتدائي، واستطاع أن يبرهن للجميع من خلال تفوقه الدراسي بجانب زملائه الأسوىء في المدرسة، أن الإعاقة لا تشكل مانعاً لطموحاته، إذ يمارس أعماله اليومية كالكتابة والأكل والشرب بأصابع قدميه.

أجمع مدير المدرسة والمعلمون، على أن أبوبن من الطلبة المتميزين في الرسم، والكتابة، والتمني، ولعب كرة القدم، وأنه يعني حالياً من صعوبة في الكتابة القراءة من الكرسي والطاولة، اللتين وفرتهما له إدارة التربية الخاصة في الإدارة العامة للتربية والتعليم في المحافظة أخيراً، نظراً لبعد الكتاب عنه، حيث يعني من ضعف النظر في إحدى عينيه.

وأوضح المدير أنه بحاجة إلى كرسي وطاولة خاصة به، حيث يضطر للصعود على طاولة المعلم للكتابة. وقال والد الطالب، أن ابنه يحتاج إلى أطراف صناعية من مستشفى الملك فهد بالأحساء، وتأمين ومرافق لمساعدته، ووسائل تيسير له تنقلاته المتعددة للعلاج في المستشفيات ومرافق التأهيل.

جدة.. لصوص يحولون الحدائق إلى منح سكنية

المحكمة تنظر اتهامات للأمانة بتسهيل استخراج صكوكها

المصدر: جريدة الوطن الأحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=211544&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي

بعد أيام من تأكيد جهات رقابية تورط مسؤولين وموظفين في قطاعات حكومية بتسهيل مهام لصوص الأراضي والاستيلاء على مساحات شاسعة من خلال تزويدهم بمعلومات حالية ومستقبلية، والتغاضي عن إحداثهم وتعدياتهم، تنظر المحكمة الإدارية في جدة خمس قضايا تقدم بها نحو 2000 مواطن ضد أمانة جدة، طالبين إلزامها بالتدخل السريع والعاجل وتطبيق الأنظمة الصارمة ضد المتورطين في تحويل أراض خصصت كمرافق عامة إلى منح سكنية، من بينها 500 حديقة تتوزع في عدد من مخططات المحافظة.

وأبلغت "الوطن" مصادر مطلعة على الإجراء أن أمانة جدة تواجه تهم ضعف الرقابة وت تقديم تسهيلات لஹامير عقار لاستغلال أراضي المرافق الحكومية وتحويلها إلى منح في بداية الأمر، قبل أن يتم بيعها لآخرين بمبالغ باهظة الثمن. وأفصحت المصادر أن الجلسة الأولى التي عقدت مطلع الشهر الماضي شهدت استئناف ناظر القضية لائحة الادعاء التي تقدم بها الوكيل الشرعي للمواطنين أمام المحكمة الإدارية، وتخللها غياب ممثل الأمانة عن الحضور، ما دفع القاضي إلى تأجيل القضية للنظر فيها خلال الأسابيع المقبلة.

وفيما تتبع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد تفاصيل القضايا ومستجداتها، أوضح وكيل المواطنين عضو هيئة حقوق الإنسان إيهاب السليماني أن القضية ما زالت منظورة في المحكمة الإدارية، وأن مطالب المواطنين تكمن في استعادة الحائق التي حولت إلى منح سكنية بتواطؤ جهات عدة، وبممارسة أمانة جدة التي سهلت لهم استخراج صكوك من كتابة العدل ثبتت ملكيتهم لتلك المواقع.

تنظر المحكمة الإدارية "ديوان المظالم" في جدة خمس قضايا تقدم بها 2000 مواطن ضد أمانة محافظة جدة مطالبين باتخاذ الإجراءات الصارمة ضد من حول 500 حديقة داخل عدّة مخططات إلى منح أراضي ومنحها لأشخاص حولها لأراضي سكنية وبيعها لآخرين مستغلين ضعف الرقابة من قبل الجهات المختصة.

وأكّدت مصادر مطلعة لـ"الوطن" أن ديوان المظالم في جدة يدرس الدعاوى التي تقدّم بها المواطنين ضد الأمانة، والتي اتهمواها باستغلال موقع مطاعن الشهير الماضي شهدت استئنافاً ناظر القضية لائحة الادعاء التي تقدّم بها الوكيل الشرعي للمواطنين أمام المحكمة الإدارية، بينما شهدت الجلسة غياباً ممثلاً للأمانة عن الحضور، مما دفع القاضي لتأجيل القضية للنظر فيها خلال الأسابيع المقبلة، وإلزام ممثل أمانة جدة بالحضور.

وأفادت المصادر أن هيئة مكافحة الفساد تتبع قضايا تحويل أراضي المرافق العامة واستغلالها من قبل لصوص الأرضي والهؤامير العقاريين الذين يستغلون تلك المواقع بتحويلها للأراضي الاستثمارية أو سكنية وبيعها بأسعار مرتفعة للمواطنين، كذلك استغلال تلك الأرضي عن طريق تأجير الموقع لمستثمرين والتkick من خلال رفع سعر إيجار الموقع، مما يعتبر من الأمور المخالفة للقوانين باستغلال أراضي مرافق عامة لصالح شخص معين.

من جهته، أوضح وكيل المدعين عن المواطنين في الدعوى المرفوعة على أمانة جدة في ديوان المظالم عضو هيئة حقوق الإنسان الدكتور إيهاب السليماني لـ"الوطن"، أن قضية المواطنين ضد أمانة جدة لا زالت منظورة في المحكمة الإدارية بعد أن عقدت الجلسة الأولى منذ عدة شهور، حيث بلغ عدد المواطنين في الدعوى 2000 مواطن جميعهم يطالبون بإرجاع الأرضي التي كانت من المفترض أن تكون حائق عامة للمواطنين في عدّة مخططات وتم تحويلها من قبل أشخاص تواطوا مع عدة جهات وبممارسة أمانة جدة التي منحت تلك المواقع لهم وسهلت أمامهم استخراج صكوك من كتابة العدل ثبتت ملكيتهم لتلك المواقع.

وبين أن لائحة الادعاء شملت عدّة متطلبات منها تعقب المتورطين ومحاسبتهم واسترجاع 500 حديقة سلبت بطرق غير مشروعة وتحويلها إلى منح أراضي وإعطائها رجال أعمال بممارسة أمانة جدة بعد منحها لهم واستخراج صكوك لتلك الأرضي عن طريق التوطّوء مع كتابة العدل، وأضاف بأن الإجراءات القانونية لا تسمح بتمكّن أراض تعود ملكيتها للدولة ويستفاد منها لإقامة حدائق عامة في المخططات السكنية.

وقال السليماني أن نصف حدائق مدينة مسلوبة وحولت إلى قطع أراضي سكنية بطرق غير مشروعة، بعد أن تواطأ رجال أعمال مع موظفين في الأمانة وكتابة العدل مكّنهم من الحصول على صكوك لتلك المواقع ومن ثم قيامهم ببيعها لمواطنين آخرين دون علمهم بأن تلك الأرضي تدخل ضمن أملاك الدولة المخصصة من ضمن المرافق العامة كحدائق أو مدارس أو مراكز تجارية.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

حائل: القبض على عاملة منزلية عذبت طفلًا

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

حائل - محمد الخمعلي

قبضت شرطة منطقة حائل على عاملة منزلية تسببت في تعذيب طفل في حادثة جرى تداولها عبر مقطع فيديو في موقع التواصل الاجتماعي وبعض المواقع الإلكترونية أخيراً.

وأوضح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة حائل العقيد عبدالعزيز الزنيدい في بيان صحافي أمس، أن شرطة الوادي جنوب حائل ألقت القبض على العاملة المنزلية من جنسية Africique، مشيراً إلى أنه تمت إحالتها إلى جهات الاختصاص. يذكر أن وسائل التواصل الاجتماعي تناقلت مقطعاً يظهر العاملة في مشهد غير إنساني، وهي تركل طفلًا ملقى على الأرض بقدميها مرات عده، وتشعل النار في وجهه.

«الصحة»: نسعى إلى إحلال المواطنات المؤهلات في وظائف

المتعاقبات

المصدر: جريدة الحياة السبت 19 ربيع أول 1436 هـ - 10 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

أكد المتحدث الرسمي لوزارة الصحة الدكتور خالد مرغاني، أن الوزارة تعمل على إشغال وظائفها عن طريق وزارة الخدمة المدنية، مثمناً على الحرص على إحلال المواطنات المؤهلات في الوظائف المشغولة بمتعاقدات في جميع المستشفيات التابعة لوزارة الصحة.

وقال مرغاني في تعقيب على ما نشرته «الحياة» الجمعة 9 كانون الثاني (يناير) 2015 بعنوان «معاناة خريجات الدبلومات الصحية تتواءل»: «إن وزارة الصحة تقوم بإشغال وظائفها على الباب الأول، ومن ضمنها الوظائف الفنية في جميع التخصصات عن طريق وزارة الخدمة المدنية، إذ يتم إرسال الوظائف لجهة الاختصاص بوزارة الخدمة المدنية لقيام بالترشيح عليها من قوائم الانتظار لديها أو إعلانها، إذا لم تتوافق قوائم، ثم توجيه المرشحات للمناطق التي تتبعها تلك الوظائف، كما تقوم الخدمة المدنية أيضاً بإحلال المواطنات المؤهلات على الوظائف المشغولة بمتعاقدات، إذ تعتبر الوظائف المشغولة بمتعاقدات في حكم الشاغر».

وأفاد بأن وزارة الصحة تعلم أن هناك قوائم انتظار في بعض التخصصات، منهاً بأنها حريرة على توطين الوظائف، والاستفادة من الكفاءات السعودية على النحو المشار إليه أو عن طريق الفرص المتاحة في برامج التشغيل الذاتي، التي يتم إعلانها بشكل دوري مقنن.

• صحة القصيم“ تحقق في ”فيديو“ يظهر تلاعباً بـ ”أجهزة طبية“

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 ربىع أول 1436هـ - 11 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

بريدة - منصور الفريدي

أعلنت المديرية العامة للشؤون الصحية في منطقة القصيم عن بدء تحقيقاتها في مقطع الفيديو المتداول عبر المواقع الإلكترونية، والذي يصور شابين أحدهما يمتلك أحد الأجهزة الطبية في أحد مستشفيات المنطقة بطريق ساخرة، بينما يقوم زميله الآخر بتصويره، معتبرة أن هذا المقطع يعكس إهمالاً واستهانةً وتلاعباً بأجهزة المستشفى.

وأوضح المتحدث الإعلامي لصحة القصيم محمد الدباسي أمس، أن التحقيقات شرعت منذ الاطلاع على المقطع، مبيناً أسفه هو والمسؤولون عن القطاع الصحي بالمنطقة أن يظهر هذا التصرف الذي وصفه بـ«الأعن» من أي مقدم للخدمة الصحية في أي قطاع صحي أو مستشفى في المنطقة، مؤكداً ضرورة إيقاع أغلظ العقوبة على المتسببين بحسب النظام، خصوصاً أن المستشفيات تخضع للمتابعة والرقابة من أجهزة مكافحة وكميرات موزعة في مختلف الأقسام.

• الشورى“ يناقش خطط واستراتيجيات ”الإسكان“ في المرحلة

المقبلة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 ربىع أول 1436هـ - 11 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

ينتهي غداً (الاثنين) موعد استقبال مجلس الشورى مقترنات المواطنين واستفساراتهم تمهدأً لعرضها على وزير الإسكان الدكتور شوشيب الضويحي، خلال حضوره الجلسة العادية الخامسة التي يعقدها المجلس يوم الثلاثاء المقبل. ويستمع أعضاء المجلس خلال هذه الجلسة - بحسب وكالة الأنباء السعودية - إلى موجز من وزير الإسكان عن خطط ورؤى واستراتيجيات الوزارة للمرحلة المقبلة، كما يجيب عن أسئلة واستفسارات الأعضاء عما يدخل في اختصاصات وزارة الإسكان.

و عملت لجنة الحج والإسكان والخدمات على حصر وتصنيف العديد من الاستفسارات المقترنات التي تلقتها خلال الفترة الماضية في ما يختص بعمل وزارة الإسكان لطرحها خلال الجلسة، فيما يرحب المجلس باستقبال آراء المواطنين ومقترناتهم على البريد الإلكتروني webmaster@shura.gov.sa أو على الفاكس رقم (0114816971).

من جانب آخر، يناقش مجلس الشورى في جلساته العادية الرابعة التي يعقدها غداً (الاثنين) تقرير لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والأثار بشأن التقرير السنوي لوزارة الثقافة والإعلام للعام المالي 1435/1434هـ.

ويصوت المجلس على مشروع اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال الموقته واقتراح تعديل البند (أولاً) من المرسوم الملكي رقم (88) وتاريخ 11/3/1428هـ، وذلك بعد أن يستمع إلى وجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن ما أبداه الأعضاء من مقتراحات وأراء أثناء مناقشة الموضوع في جلسة سابقة.

ويصوت المجلس على توصيات اللجنة الصحية بشأن تقرير الأداء السنوي لهيئة الهلال الأحمر السعودي للعام المالي 1435/1434هـ، وذلك بعد أن يستمع إلى وجهة نظرها بشأن ما أبداه الأعضاء من استفسارات ومقتراحات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.

ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة مناقشة تقرير اللجنة المالية بشأن درس رسم الكهرباء (القديم) البالغ 2 في المئة، المفروض على شركات الكهرباء لمصلحة البلديات بقرار مجلس الوزراء رقم 26 وتاريخ 8/2/1376هـ، وتقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن مقترح نظام الأشغال العامة والبني التحتية المقدم من عضو المجلس جبران الفحياني بموجب المادة 23 من نظام مجلس الشورى.



المزيد يوجه بمعالجة أوضاع قرية (أضم) لصرف الضمان المستحقين

المصدر: جريدة الرياض السبت 19 ربيع أول 1436هـ - 10 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1011707>

الرياض- صالح الحميدي

وجه وزير الشؤون الاجتماعية سليمان بن سعد الحميد بسرعة معالجة أوضاع سكان قرية (الجويني) التابعة لمحافظة أضم حيث لا يحملون بطاقة الهوية الوطنية وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية بوزارة الداخلية وإمارة منطقة مكة المكرمة.

صرح بذلك المتحدث الرسمي لوزارة الشؤون الاجتماعية خالد بن دخيل الله الثبيتي مؤكدا ان الوزير اصدر توجيهاته لوكالة الضمان الاجتماعي للنظر في معالجة أوضاع سكان القرية حيث وقف فريق من الضمان الاجتماعي والتنمية الاجتماعية يوم الخميس الماضي على أوضاع سكان القرية واتضح أنهم لا يحملون بطاقات أحوال مدنية وستقدم لهم المساعدات عن طريق الجمعيات الخيرية وذلك بالتنسيق مابين وكالة الضمان الاجتماعي ووكالة التنمية الاجتماعية، ونوه الثبيتي إلى انه سبق وان تم دراسة أوضاع سكان القرية من قبل فريق الوزارة واتضح للفريق أن أبناء القرية يتلقون تعليمهم في مدارس القرية والمحافظة والجمعيات الخيرية تقدم لهم المساعدات ويأتي عدم شمولهم بالضمان الاجتماعي لعدم حصولهم على الهوية الوطنية ووفق توجيهات وزير الشؤون الاجتماعية ووكيل الوزارة للضمان الاجتماعي يجري حاليا التنسيق مع الجهات المعنية بوزارة الداخلية لمعالجة وضعهم.

أكد أن وزير التربية اتصل به واطمأن على صحته

المعلم المطعون بالأساء يروي لـ "الرياض" تفاصيل الحادثة

المصدر: جريدة الرياض السبت 19 ربيع أول 1436 هـ - 10 يناير 2015 م

<http://www.alriyadh.com/1011709>

الرياض - راشد السكران

تقدّم المعلم الذي تعرض للطعن في مدرسة الغويبة بمحافظة الأحساء من قبل ولی أمر طالب في الساعة 7:35 من صباح الخميس الماضي، بالشكر الجليل لصاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل وزير التربية والتعليم الذي اتصل به هاتفياً واطمأن على صحته، وأبلغه سموه أنه تابع حادثة الاعتداء عليه، مؤكداً أن الوزارة ستتابع الحالة مع الجهات الأمنية والقضائية. وقال المعلم في حديث خاص لـ "الرياض": إن اتصال سموه للطمأنة علاج النفسي وأنه يتقدّم وكافة ذويه بالشكر والتقدير لسمو الأمير خالد الفيصل، وناشد المعلم سموه بنقله من مدرسة الغويبة الابتدائية التي تعرض فيها للطعن إلى مدرسة قرية من أهله في مدينة العمران بالأحساء، حيث أمضى تسع سنوات وقال: إن الذي اعترض عليه هدده بقتله حتى لو تعرض للسجن ويطلب بحمايته.

وعن أسباب المشكلة قال المعلم للمحرر حصل شجار بين طالبين وقامت بحل الاشكال بينهما ولكن فوجئت بولي أمر أحدهما يأتي صباحاً ويتهم علي ويطعنني. يشار إلى أن وزارة التربية والتعليم قد أعلنت في بيان صحي سابق أن أحد معلميها تعرض صباح يوم الخميس للاعتداء من قبل مواطن بداخل مدرسة بمحافظة الأحساء. وأكدت الوزارة أنها أحالت القضية للجهات المختصة وأنها ستتابع باهتمام مجريات القضية مستنكرة التصرفات التي تلحق الأذى والإساءة بمنسوبيها. كما أكدت أن الاعتداء على موظف حكومي داخل مؤسسة حكومية يجب الوقوف ضده بحزم وقوة، وأنها ستسرّع كل إمكاناتها لحماية منسوبيها من مثل هذه التصرفات.

جامعة الملك عبدالعزيز تحتفل بيوم الطفل الخليجي

المصدر: جريدة الرياض الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015 م

<http://www.alriyadh.com/1012104>

جدة - ياسر الجاروشة

نظمت جامعة الملك عبدالعزيز ممثلة في مركز الطفولة وعمادة خدمة المجتمع والتعليم المستمر بشطر الطالبات فعاليات اليوم العالمي للطفل الخليجي، بحضور وكيلة عمادة خدمة المجتمع والتعليم المستمر الأستاذة الدكتورة فوزية النويصر، ومنسوبات العمادة، ورئيسة مركز الطفولة ألماني أفندي. وتخلل الفعاليات العديد من الأنشطة حيث تم استضافة طالبات كلية الحقوق تحت إشراف مسؤولة اللجنة الثقافية الدكتورةليندا نيس، التي قدمت مادة تنفيذية للأطفال حول حقوق الطفل. كما تم تقديم عروض من قبل معلمات مركز الطفولة عن ارتياط الطفل بالماضي والتراص الخليجي مثل: التعليم والكتاب، الأناشيد والألعاب الشعبية، والأزياء التراثية. بالإضافة إلى تنظيم مسابقات تعليمية وتنفيذية وترفيهية للأطفال، وتقديم هدايا وألعاب ووجبات للأطفال.



الشوري يقترب من إقرار صرف بدل الخطر والعدوى للمسعفين

مطالبات بوضع لائحة للتعامل مع الحالات الإسعافية النسائية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

جاير المالكي - الرياض
علمت «المدينة» أن مجلس الشورى يقترب من إقرار صرف بدل الخطر والعدوى لمسعفي «الهلال الأحمر»، حيث طالبت اللجنة الصحية بمجلس الشورى بصرف هذه البدلات للمسعفين والعاملين الميدانيين في الخدمات الإسعافية بهيئة الهلال الأحمر.

كما طالبت اللجنة بتنسيق الهيئة مع الجهات الشرعية والتنفيذية المختصة لوضع لائحة إجراءات للتعامل مع الحالات الإسعافية النسائية وتمكين الفرق الإسعافية من القيام بمهامها.
يأتي ذلك بعد ان استمع المجلس إلى وجهة نظر اللجنة الصحية بشأن ملحوظات الأعضاء وأرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة الهلال الأحمر السعودي. ومن التوصيات التي قدمت على التقرير وتم تأجيلها إلى وقت لاحق توصية لعضو مجلس الشورى الدكتور جبريل عريشي وعضو المجلس جبران القحطاني والتي أكدا من خلالها على الهيئة التنسيق مع وزارة الداخلية لإيجاد آلية لتقديم الدوريات الأمنية من خلالها بحماية المسعفين أثناء نقلهم للمرضى النفسيين.
وأكمل المصادر أنه تم سحب توصية لعضوة مجلس الشورى الدكتوره وفاء طيبة لدعم هيئة الهلال الأحمر للتوعي في تدريب موظفي القطاع الحكومي والخاص وطلبة المدارس الثانوية على الإسعافات الأولية.
وطالب العضو صالح الحميدي خلال توصية تقدم بها باعتماد مشروعات تأمين طائرات إسعاف تغطي حاجة مناطق ومحافظات المملكة مع العمل على توفير الكوادر السعودية من طيارين وفرق للصيانة.

تطور «الهلال الأحمر» منذ النشأة

- تم تأسيس الهلال الأحمر عام 1353 هـ
- 1354 هـ إنشاء إسعاف خيري في المملكة
- بدأ بـ 8 مراكز في مكة عام 1353 هـ
- 292 عاملاً في عام 1353 هـ
- تغيير الاسم إلى جمعية الهلال الأحمر عام 1383
- تحولت إلى هيئة الهلال الأحمر السعودي عام 1429
- عدد منسوبيها 5 آلاف في بداية عهد الملك عبدالله
- 370 مركزاً إسعافياً في المناطق
- 350 ألف حالة إسعافية سنوياً
- تدريب 300 ألف من طلاب المدارس
- نسبة السعودية في الهلال الأحمر 98%
- استقطاب 1200 متطلع على مستوى المملكة.

معلمات «النائية».. ضحايا على طرق الموت

المصدر: جريدة المدينة السبت 19 ربيع أول 1436 هـ - 10 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

تحرير - عبدالرحمن أبورياح - أحمد السالم - الباحة - المدينة المنورة

تقعENA بين الحين والآخر حادثة مريرة يروح ضحيتها عدد من المعلمات اللاتي ينتقلن يومياً لمسافات طويلة بين المحافظات من أجل مباشرة عملهن في مدارس التعليم العام.

ورغم أن تلك الحوادث المتواصلة تستغرق أوقات طويلة من النقاش حول المشكلة والحلول، إلا أنه رغم مرور سنوات طويلة لم تتحقق لها أية حلول عملية على أرض الواقع، إلا ما بدأ يلوح مؤخراً من قرارات عاجلة أصدرها سمو وزير التربية والتعليم، خطوات حثيثة على طريق الحل.

ولأن تلك القضية ليست جديدة، بل متراكمة عبر سنوات طويلة، فإنه من الطبيعي أن تستغرق وقتاً طويلاً في سبيل حلها، وهو ما دفع «المدينة» أن تعرض لها من جديد، عبر آراء مختلفة تتعرض للشكوك وتقترب حلولاً قد تكون مفيدة على طريق الحل، بالإضافة إلى آراء مسؤولين حول إجراءات وقرارات متعددة في هذا الشأن، وهو ما نعرض له في تفاصيل هذا الموضوع.

اللواء الشنيري: نحرص على توفير أقصى وسائل السلامة بالمركبات

في البداية يقول اللواء محمد بن عجلان الشنيري مدير إدارة مرور منطقة المدينة المنورة: إن الحوادث المرورية للسيارات التي تنقل المعلمات مزعجة لنا جميعاً، ونحن في الجهاز المركوري نسعى دائماً إلى تكثيف الحملات الميدانية لرصد مركبات المعلمات والطالبات لتتأكد من صلاحيتها وتوفير وسائل السلامة ونظامية سائقيها. وشدد الشنيري على أن سلامه الركاب خط أحمر لا يمكن التهاون فيه وعلى قائدى السيارات الحرص على توفير أقصى وسائل السلامة في المركبات.

مشيراً إلى أن تجاوز قائد بعض المركبات بنقل المعلمات والطالبات لوسائل السلامة وتم تحويل المقادع إلى مجالس يمثل تصرفاً مخالفًا لأبسط وسائل السلامة على المركبة وهو ما يستوجب التصدي له ومنع تلك المركبات من العبث بأرواح البشر وتعريض حياتهم للخطر في حال وقوع حادث لا سمح الله. وأضاف الشنيري أن هناك تعاوناً بين إدارة مرور المدينة وقيادة أمن الطرق والدوريات الأمنية والمراكز الأمنية، وكذلك تعاون بين إدارة الطرق والأمانة لرصد تحديد النقط (السوداء) التي تكثر فيها الحوادث ووضع حلول لها. خلال 45 يوماً تم حجز 92 سيارة خصصت لنقل المعلمات وبين الشنيري أنه في حال تم رصد المركبة وعلى متنها معلمات يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تضمن مراجعة السائق لتطبيق النظام بحقه وفي حالة عدم وجود كرت تشغيل يحال إلى إدارة الطرق بالمدينة المنورة لتطبيق الأنظمة الازمة.

العامدي: الاهتمام بالطرق وتوفير شركات متخصصة لنقل

من ناحية أخرى اقترح الدكتور عبدالله أحمد آل مهدي العامدي الأستاذ المتقاعد بجامعة الملك خالد «تخصص جغرافياً عامة» وجود شركات متخصصة لنقل المعلمات في مركبات قوية وواسعة وجيدة تحمل مختلف أنواع الطرق.. مشيراً إلى أن الطريق يشكل جزءاً مهماً في حوادث المعلمات، حيث مستوياته المختلفة، خصوصاً تلك التي وقعت في بطون الأودية بعضها كان في طرق ترابية ليست ممهدة ولا معبدة وأخرى طرق زراعية لا تخضع لشروط السلامة المرورية.. كما أن السائق الذي يتم اختياره لنقل المعلمات ليس على درجة مناسبة من الأهلية لقيادة المركبات في هذه الطرق، إلى أن المركبات قد انتهى عمرها الافتراضي.

جنيد: فريق من عدة جهات لدراسة المشكلة وبحث الحلول

قال أمين عام مؤسسة المدينة المنورة لتنمية المجتمع الدكتور بهجت جنيد: إن هذه القضية يجب أن يشكل لها فريق من عدة جهات لها علاقة بهذا الموضوع وعمل دراسة ميدانية علمية صحيحة وتوضع الحلول لها والأسباب من قبل إدارة المرور وإدارة الطرق وإدارة التربية والتعليم وأي جهة أخرى لها علاقة بالأمر أو الاستعانة بشركة أو مؤسسة تساهم معهم في وضع دراسة علمية لها تبع عن المسؤوليات أو قذف كرة المسؤولية بين الجهات ويجب أن نعلم وتوضح بها الأسباب هل

هي الطرق أو الوقت الذي يباشر به المعلمات أو بعد المسافة أم بسبب المركبات وصلاحيتها، وقال جنيد: يجب أن تدرس دراسة مفتوحة وافية صحيحة وتوضح توصيات قوية على سبيل المثال دراسة الطرق التي تكثر بها الحوادث وما هي الأسباب هل بسبب سوء الطريق وتوضح بها إدارة الطرق لمعالجتها أو المركبات التي تنقل المعلمات هل هي مخالفة لضوابط والشروط وتتفق لسلامة وتنمية الدراسة وتوضح الأسباب لإدارة المرور وهكذا وبذلك كل جهة تعطي توصياتها بحيث تقضي على هذه الظاهرة فهي أولاً وأخيراً قضاء وقدر إذا لم تستطع فالأقل أن تخفي منها.

وقال جنيد: هي ليست ظاهرة ولكن لا نريد أن تصبح مستقبل القضية إلى ظاهرة مؤلمة وأشار إلى أنه من الضوري الآن بدل اتهام الجهات ورمي كرات المسؤولية أتمنى أن تبدأ الجهات بالعمل وذلك بتشكيل فريق عمل يتم تشكيله من قبل صاحب القرار وهو الحاكم الإداري أمير المنطقة تشارك فيه الجهة الرئيسية إمارة المنطقة وجهة علمية مثل جامعة طيبة أو أي جهة استشارية أو مؤسسة مع الجهات المهمة وهي إدارة المرور وإدارة الطرق وإدارة التربية والتعليم.

وقال: جميعبنا نشعر بهذا الألم ونتصرع حزناً عندما نفقد معلم أو معلمة لأننا فقدنا أحد أبنائنا، الجميع يتالم ولذلك يجب أن يتكافل الجميع لوضع الحلول التي تحد منها كذلك لا ننسى أن الإعلام يجب أن يكون طرفاً في هذا الأمر فهو لديه رصيد كافٍ والدراية بمعرفة الأماكن التي تزداد بها الحوادث وأضاف جنيد لو بدأنا في المدينة بتشكيل اللجنة ستحذو بقية المناطق. معلمات: كثير من السائقين غير مؤهل.. ومراقبة ظروف المعلمة ضروري

قالت المعلمة حنان الحربي: يواجه العديد من المعلمات حوادث مأساوية خاصة من تسعى وراء رزقها في مناطق بعيدة عن أسرهن وفلذات أكبادهن وذلك على أمل أن استمرار هذه المعضلة مؤقت وحلها قريباً، وأشارت حنان إلى أن هناك ضحايا معلمات ومنهن من أصبحن بإصابات متعددة وبعضها خطيرة وأصبحن عاجزات عن العمل أو الحركة وأكملت حديثها بالقول: إن أحد أسباب تلك الحوادث تتمركز في بعد مسافة جهة عملهن والتي تصل لمئات الكيلو مترات وتقع في قرى وطرق وعرة تفتقر لأبسط مقومات السلامة وهو ما يواجههن صباح كل يوم من خطر يتربص بهن ناهيك عن عدم أهليه بعض السائقين وتهورهم بالقيادة وعدم التزامهم بالسرعة النظامية كذلك سوء المركبات. وطالبت حنان بوجود حلول لإنهاء تلك المعاناة وذلك بالنقل لتحقيق رغبات المعلمات ومراقبة إدارة التعليم لهن وذلك بتسهيل عملية الحضور والإنசراف وعدم الضغط عليهم بالجسم من الراتب والأداء الوظيفي الذي قد يؤثر في تحقيق النقل.

أما المعلمة عبير العمري فقالت: إن الحوادث التي وقعت مؤخراً لزميلاتهن جدت الرعب في نفوسهن بشكل عام وذلك للمشاهد المتكررة من الأرواح المزهقة والكتب والأوراق المبعثرة في الطرق الطويلة واللاتي يقطعنها يومياً في رحلات يكتنفها الخطر.

وأشارت عبير إلى أن بعض قائد المركبات غير مؤهلين ولا المركبة سليمة بل إن بعض مركباتهم متهدلة ولا يهتمون بصيانتها واستبدال إطاراتها والسائلون يسيرون بسرعة عالية وهم غير سوين في تصرفاتهم وقالت لماذا لا تخصص شركات خاصة لنقل المعلمات ولا يترك الأمر مسماحاً لكل من رغب بالنقل مشيرة إلى أن أغلب السائقين أجانب والبعض من كبار السن ومركباتهم متهدلة.

وطالبت عبير بمراقبة المعلمات واللاتي يقطعن يومياً مسافات طويلة لظروفهن وذلك بتوجيهه مديرات المدارس بعدم الجسم في حال تأخرهن عن الحضور لوقت بسيط، علاوة على مراقبتهن في الخروج.

المعلمة فاطمة سعد الدين قالت: لا شك ان لكل مشكلة حلولاً ممكنة إن تظافرت الجهود مجتمعة فلانقي باللوم على وزارة التربية والتعليم وحدها لأن المشكلة تتشرك بها عدد من الجهات وهذه بعض الحلول من وجهة نظرني أتمنى أن يكون لها صداتها وهي تحجيم عملية التوسع في إنشاء المدارس بالقرى والهجر الصغيرة بحيث يتم إعادة النظر فيمعايير إنشاء المدارس في تلك التجمعات، ويكتفي بإنشاء مجمعات تعليمية تخدم عدة مراكز وقرى ويتم نقل الطالبات عن طريق وسائل نقل آمنة، كذلك إقامة سكن دائم للمعلمات في القرى، على هيئة كامب على حساب وزارة التربية، على أن يحظى بحراسة مناسبة ومواصلات، بحيث يقام كامب واحد بين حوالي 5 - 6 مدارس قرى، لتصبح مسافة الطريق لا تزيد عن 20كم مثلاً بين مقر السكن (الكامب) وأبعد قرية، وبذلك تنتهي المشكلة من جذورها كذلك عدم توفير النقل العام بين المدينة والقرى المجاورة أدى إلى وجود سلبيات مستديمة في كل الجوانب. وقالت: إنه من الضوري توفير النقل العام، بحيث يتم وضع قائمة بالمؤسسات والشركات المؤهلة لنقل المعلمات، والتي تلتزم بتوفير حافلات خاصة مع سائقين أكفاء، ومطابقتها لاشتراطات وزارة النقل، أو تأسيس شركة نقل مدرسي لنقل المعلمات كحل عاجل، ومن ثم النظر في الحلول الأخرى التي تعالج كل مسببات المشكلة. كذلك إلزام خريجات القرى بالتعيين في القرى التابعة لهن.

أولياء أمور: تبادل التنقلات للراغبات جزء من الحل قالولي أحد المعلمات نامي الحربي: صدر تعيني أبنتي بالعمل بأحد القرى المجاورة للمدينة والتي تبعد بمسافة 100 كيلو وكانت لديها الرغبة في العمل ولكن رفضت لعدة أسباب منها بعد المسافة والحوادث المتكررة التي أصبحت هاجساً لكل معلمة وهي معاناة منها كثيرة يرغبن في ترك العمل للتخلص من معاناة المناطق النائية وبعضهم لاحتاجهن للعمل تجبرها أن تختفي للظروف وتکابد مشقة الترحال وعذاب الطريق.

الموطن عبدالعزيز الشهري أشار إلى أن ملف حوادث المعلمات أصبح من القضايا المقلقة التي تفرض مساجع الأهالي وهو ما يحتم على وزارة التربية والتعليم إعادة النظر في طريقة التعيين للحد من الحوادث بإثبات إقامة المعلمة وتعيين كل معلمة في منطقتها لأن الملاحظ أن معلمة مكة تعين في المدينة ومعلمة المدينة تعين في مكة لذلك لابد قبل بداية العام الدراسي أن يفتح باب تبادل للنقل للراغبات في ذلك لتسفر كل معلمة في منطقتها أو إنشاء إسكان خاص بمعالم المناطق النائية تحت إشراف ومتابعة من مراكز الشرطة وإمارات المناطق.

ضوابط لنقل المعلمات ذوي الظروف الخاصة

اعتمدت وزارة التربية والتعليم عن ضوابط محددة تحكم عملية نقل المعلمين والمعلمات ذوي الظروف الخاصة للعام 1435-1436هـ، وتضمنت عدم تقديم المعلم أو المعلمة حديثي التعيين بطلب النقل إلا بعد مضي سنة على المباشرة، وعدم رفع إدارات التربية والتعليم طلبات النقل خلال فترة السنة الأولى، ويستثنى من ذلك في حالة وفاة المعلم المقيم فقط. كما أوضحت الوزارة أن الضوابط تشتمل على 8 مواد وفق 13 حالة من بينها مرض المعلم أو المعلمة أو أحد أبنائهما أو الزوج أو أحد الوالدين، بمرض لا يمكن علاجه في مكان عمله فينقل إلى المكان الذي يرغب النقل إليه ومتوفراً به العلاج اللازم، وإذا كان المعلم أو المعلمة وحيد والده فيشترط لا تزيد أعمار إخوته الذكور عن 18 عاماً وألا تزيد أعمار الذكور والإثاث عن 18 عاماً وذلك بالنسبة للمعلمة، إذا توفى محرم المعلم المقيم معها في مكان العمل وكانت غير متزوجة ولم يمض على الوفاة أكثر من عام، إذا توفيت زوجة المعلم وكان لديه أبناء يحتاجون إلى رعاية، إذا تم تطليق المعلمة طلاقاً بائناً لا رجعة فيه أو فسخ نكاحها من زوجها، إذا كان محرم المعلمة يقضى عقوبة بالسجن في قضية خاصة أو عامة لا تقل عن سنة واحدة ولا يجوز النقل لنفس الحالة التي يتقدم بها إلا لمرة واحدة ويحق لهم التقدم بطلب النقل لحالة أخرى ويكون النقل في نهاية العام ويستثنى من ذلك الحالات الصحية الحرجة ولا يعتد بالحالات التي حدثت قبل التعيين.

ونصت المادة السادسة على ألا يتقدم المعلم أو المعلمة المعين حديثاً بطلب النقل إلا بعد مضي سنة على مباشرته العمل، وعلى إدارات التربية والتعليم عدم رفع طلبات نقلهم ويستثنى من هذا الشرط حالة وفاة المعلم المقيم فقط، ويكون التوجيه على حسب الاحتياج، ويحق للجنة الظروف الخاصة تغير حاجة الحالة إما النقل أو التدب للمعلمين أو المعلمات أو الاعتذار على طلب النقل أو التدب.

قرارات توطين الوظائف التعليمية النسوية منذ العام 2011

اعتمدت وزارة التربية والتعليم في العام 2011م عدداً من الإجراءات التي تهدف إلى توطين الوظائف التعليمية النسوية من خلال ربط التعيين بمقر الإقامة، وإعطاء أولوية التعيين لمن إقامتهن الدائمة بمقر الوظيفة المراد شغلها، وأوضحت الوزارة أنذاك أن هذا الإجراء جاء بعد أن لاحظت أن ما يقارب 12% من إجمالي المعلمات يتقدمن بطلب النقل في الحركة العامة ونسبة من هؤلاء المعلمات لا يُعينن بالقرب من موقع مدارسهن في القرى والهجر النائية مما يتربّ عليه كثرة تنقلاتهن بين المدن والقرى وما ينتجه عنه من حوادث على الطرق العامة.

وقالت الوزارة: إنها قامت بعدد من الإجراءات بالتعاون مع وزارة الخدمة المدنية بعد دراسة الضوابط الممكنة والقابلة للتطبيق ومن ذلك إيقاف العمل بالإعلان المفتوح للوظائف التعليمية النسوية ومتابعة تطبيق ضوابط إثبات الإقامة لشاغلات الوظائف التعليمية بحيث تُسمى في قصر التوظيف على المعلمات المقيمات في مقر الوظيفة مما قلل من الحاجة إلى السفر اليومي.

كما وضعت الوزارة وقت صدور هذا القرار ضوابط وقواعد منظمة لتحقيق رغبة المعلمات في النقل إلى مقار إقامتهن وفق احتياج الإدارات التعليمية المطلوب النقل إليها للحد من تكدس المعلمات في المدن الرئيسية التي لا تتعاني في معظمها من عجز في أعداد المعلمات، وهذه الضوابط قائمة على عدم الاستثناء بأي حال من الأحوال تحقيقاً للمصلحة العامة والعدالة والمساواة بين جميع راغبات النقل، وإجراء المفاضلة بين المتقدمات للنقل عن طريق الحاسب الآلي وفق تلك الضوابط.



بحر جدة يشكو التلوث والمصانع (متهم رئيس) الغامدي:

التلوث تجاوز كل الخطوط الحمراء

كردي: التلوث الصناعي سبب أمراضًا تضر بالإنسان

المصدر: جريدة المدينة الاحد 20 ربيع أول 1436هـ - 11 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

هناك أبو عظمة - جدة تصوير - وليد الصبحي
تزايادت وبشكل ملحوظ ظاهرة إلقاء بعض سكان أحياء جدة الجنوبية والشرقية مخلفات الصرف الصحي في البحر، عبر أنابيب يتم ربطها مباشرة بمنطقة السيل الجنوبي، فيما ضاعف معدلات التلوث استمرار بعض المصانع في إلقاء مخلفاتها في البحر بطرق مختلفة.

«المدينة» قامت بجولة على امتداد مجرى السيل الجنوبي حتى منطقة الخمرة جنوب جدة، ولاحظت اعتداءً مباشرًا على مجرى السيل، وهو ما يساهم في تكاثر الحشرات الضارة والطفيليات.
ويتفق عدد كبير من خبراء البيئة والصحة العامة على أن شواطئ جدة الصداره في قائمة ترتيب الشواطئ الملوثة حول العالم، ويرى الخبير البيئي محمد علي الغامدي، أن معدلات التلوث في بحر جدة تعدد الخطوط الحمراء العالمية، واصفًا الأمر بالكارثة البيئية المتوقعة على شاطئ مدينة جدة، إذا لم يتم إيجاد حلول له، منهاً بأن رمي مياه الصرف الصحي غير المعالجة والمعالجة وغيرها من المخلفات البشرية والصناعية تسبب كارثة بيئية لا تحمد عقباها.

وقال: إن من أسباب تلوث البحر الحركة النشطة لنقلات البترول والسفن التجارية بين الشرق والغرب، باعتبار البحر الأحمر أقصر وأسرع الطرق البحرية بينهما، والتلوث الناتج عن صرف المخلفات البشرية والحيوانية ومخلفات الزراعة من أسمدة ومبادات حشرية ومخلفات من المصانع المنشأة على شواطئ البحر الأحمر مثل مصانع الدباغة والفسفات والحديد والصلب والمنشآت البتروكيميائية.

ولفت أيضًا إلى التلوث الناتج عن عمليات تطهير الموانئ وصيانة وطلاء السفن، بالإضافة إلى التلوث بسبب مشروعات تحلية مياه البحر وعمليات البحث والتنقيب عن البترول أو المعادن.

شديدة الحساسية

وأشار إلى أن بيئة البحر الأحمر شديدة الحساسية، حيث يتعرض لظروف قاسية مثل ارتفاع درجة حرارة المياه، وتركيز الأملاح، ونقص العناصر المغذية نتيجة لعدم وجود أنهار تصب فيه، بالإضافة إلى قلة الأمطار التي تسقط عليه أو حوله مشيرًا إلى أنه يحتاج إلى مزيد من الحماية ومكافحة التلوث ليس فقط من دولة واحدة، بل من جميع الدول العربية المطلة عليه.

وأوضح أن مكافحة التلوث في هذا البحر تجعله يتمتع بكل مقومات الحياة والمحافظة عليه كبحيرة حيوية تحقق مبدأ التنمية المستدامة لجميع الأجيال.

ومن جهة أشار الخبير البيئي، عوض سليمان كردي، إلى أن التلوث الصناعي موجود في بحر جدة، والملوثات الكيمائية والمخلفات السائلة من المدينة الصناعية وتحتوي على مرکبات كيماوية سامة وخاصة مرکبات الزئبق والكادميوم، التي تستخدم في تصنيع الذهب، ومواد كيماوية ألياف من سفن عابرة أو من مصادر مجهلة وغير محددة وتتسبب بحركة التيارات وسرعتها في عدم رصد المصدر.

وبين أن هذه المخلفات تبقى في أجسام الأحياء البحرية وتتأثر منها سلبًا ويقوم الإنسان باصطيادها وأكلها وهي تحتوي على هذه المرکبات الكيمائية السامة، التي لا تخرج من الجسم نهائياً، وتسبب أمراضًا سرطانية، لا تحمد عقباها.

ضبط المخالفات

وإلى ذلك أكد مصدر بأمانة جدة قيام مندوبي البلديات بجولات تفتيشية دائمة على مجرى السيل وشبكات الصرف الصحي أو تصريف الأمطار، حيث يقوم مندوب الأمانة بإثبات إجراءات ضبط المخالفة والتحقيق فيها بمحضر يسمى (محضر ضبط مخالفات نظام حماية المرافق العامة والتحقيق فيها).

ويستوفي المحضر تاريخ تحرير المحضر و ساعته و مكان تحريره، وتاريخ وساعة اكتشاف المخالفة وكيفية اكتشافها، وتاريخ ومكان وقوع المخالفة مع وصف تفصيلي للمخالفة وأسبابها والظروف والملابسات، التي أحاطت بها والأضرار التي نتجت عنها، وبيان بالمعدات والأجهزة والأدوات التي استخدمت في ارتكاب المخالفة، واسم المخالف أو مندوبه وعنوان كل منها من واقع بيانات إثبات الشخصية، والجهة التي يعمل المخالف لحسابها فيما يكون الاعتداء على المنشآت الحكومية أو شبكاتها بقصد الاستفادة منها بطريقة غير مشروعة سواء كانت شبكة صرف صحي أو مجرى سيل أو شبكة تصريف مياه الأمطار أو شبكة المياه أو حتى التوصيلات المنزلية.

وبخصوص الغرامات على المخالفين، أوضح المصدر أنها تبدأ من 1500 ريال مع إزالة المخالفة وتصل إلى 10 آلاف ريال مع إزالة المخالفة.

وتصل غرامة الاعتداء على خط صرف صحي رئيس أو مجرى السيل إلى 10000 ريال، وعلى خط فرعى 5000 ريال في حين الاعتداء على توصيلة منزلية تبلغ 1500 ريال.



• دوام مسائي” للجهات المرتبطة بخدمة الجمهور.. وـ“نقل عام”

منع التسيب

مقترن طرحتهما “الرقابة والتحقيق” لضبط العمل بـ“الحكومية”

المصدر: جريدة المدينة الأحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض

قدمت هيئة الرقابة والتحقيق دراسة لظاهرة «التسيب الوظيفي» في بعض الأجهزة الحكومية، استهدفت رفع كفاءة وأداء الموظفين وضمان التزام الإدارات بالأنظمة واللوائح المنظمة لحقوق وواجبات الموظف، بجانب تهيئة البيئة المناسبة والإمكانات التي تسهل عمل الموظف مثل توفير التعقب على المعاملات الخاصة به وغيرها. وتضمنت الدراسة بعض المقترنات لارتقاء بأداء العمل الحكومي وتعظيم الإيجابيات منها إمكانية إيجاد دوام مسائي للأجهزة الحكومية التي تقدم خدمة للجمهور، وكذلك دراسة توفير خدمة النقل العام داخل المدن الكبرى للحد من خروج الموظفين لإيصال أبنائهم وزوجاتهم من المدارس إلى منازلهم.

وفي سياق متصل أوضحت الهيئة في تقريرها والذي اطلعت «المدينة» على نسخة منه أن هناك ظواهر سلبية تم رصدها في الأجهزة الحكومية منها عدم محاسبة المقصرين في بعض الجهات وعدم تعديل دور وحدات المتابعة في الجهات الحكومية، وكذلك عدم تعديل ما تنص عليه بعض اللوائح والأوامر المنظمة لأعمال تلك الأجهزة، وعدم تلافي ما ترتفعه الهيئة من ملاحظات. وقالت هيئة الرقابة والتحقيق إن هناك ظواهر إيجابية في بعض الأجهزة الحكومية تتمثل في تعاون بعضها مع الهيئة ومراقبتها أثناء جولاتها وعرض الأنظمة واللوائح الخاصة بانشطتها على موقعها على الشبكة العنكبوتية، كما أن جهات حكومية تسعى إلى تأسيس الحكومة الإلكترونية لتسهل الحصول على خدماتها.



الدوام المنساني وساعات العمل والمواصلات وضعف الراتب ..

أهم عقبات • التأثير»

مركز القياس والاستطلاع يكشف عن المشكلات التي تواجه أطراف

الصراع بالمشروع

المصدر: جريدة المدينة الأحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

محمد البيضاني - الباحث

كشف مركز القياس والاستطلاع عن الصعوبات والمشكلات التي تواجه مشروع «تأثير» محلات بيع المستلزمات النسائية. وقال: إن المشروع منذ بدء التأثير، والأطراف ذات الصلة تواجه عدداً من الصعوبات والمشكلات، فالموظفات يعانين من طول ساعات العمل، والدوام المنساني، ومشكلة المواصلات، وضعف الراتب مقارنة مع طبيعة وساعات العمل، ومشكلة حاضنات الأطفال للمتزوجات، بينما أصحاب المحلات التجارية يشكون من قلة فترة التهيئة «التدريب» التي سبقت عملية التأثير ما أدى إلى خسائر اقتصادية كبيرة.

وأشار المركز إلى أن بعض أصحاب العمل يشكون من تعنت الوزارة في تطبيق سياساتها دون مراعاة بعض المستجدات في أثناء التطبيق والتي تستدعي بعض المراجعات، بالإضافة إلى صعوبة اتخاذ الإجراءات المطلوبة لتهيئة أماكن العمل لتناسب مشروع التأثير، والوزارة نفسها تعاني كونها المسئولة عن إيجاد حلول لكل هذه المشكلات، إضافة إلى مواقف بعض الجهات الرسمية وشبه الرسمية من الفكرة أو طريقة التطبيق.

وأشار المركز، وهو مركز خاص يعني بالدراسات والاستطلاعات، إلى أن هناك أطراف صراع في هذه القضية والمقصود به اختلاف وجهات النظر بين الجهات ذات العلاقة لأسباب تتفاوت في قوتها ما بين الأسباب الاستراتيجية والأسباب الظرفية الناشئة عن ظهور الحالة محل الصراع إلى الواقع، وكل هذه الأسباب ناتجة إما عن اختلاف في المفاهيم الثقافية، أو لتعارض المصالح بين أطراف الصراع خاصة الاقتصادية، أو للتفاوت في بعض المفاهيم والقيم المجتمعية، أو للتباين الطبيعي في مستويات تقبل مكونات هذه الأطراف للتغيرات الفجائية أو غير المتوقعة من الأحداث والتحولات الاجتماعية في وقت وقوع هذه التحولات، ويسعى كل طرف من هذه الأطراف للدفاع عن وجهة نظره بالطرق المشروعة.

أطراف الأزمة

وتلك الأطراف هي وزارة العمل باعتبارها الجهة المسئولة عن تنفيذ القرارات الرسمية ببرنامج التأثير الممرحل والتجار ورجال الأعمال والغرف التجارية من جهة؛ لكونهم الجهة المنفذة للقرار والمتاثرة به سلباً أو إيجاباً من الناحية الاقتصادية والأسرة السعودية من جهة كونها المستهدفة بالقرار والمتاثرة سلباً أو إيجاباً بما ينجم عن خروج المرأة وعملها في المحلات التجارية ومكونات المجتمع الأخرى بمنظماتها المدنية أو الرسمية وشبه الرسمية، وعلى رأس هذه الجهات المؤسسة الدينية الأقوى على مستوى المملكة «هيئه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» وبقى مكونات المجتمع المدني الأخرى بشقيها المؤيد أو المعارض لمشروع تأثير المحلات النسائية التجارية.

ويضيف المركز أن هذه القضية من أهم القضايا وأكثرها تأثيراً في مستقبل المجتمع السعودي من جوانب عديدة؛ منها الجانب الاجتماعي، والجانب الاقتصادي، والجانب الثقافي.

وأشار إلى النتائج والآثار المتوقعة حيث تقوم وزارة العمل وبعض الجهات ذات الصلة بالمشروع بإجراء دراسات وورش عمل دورية لنقديم التجربة وحل المشكلات التي تعرّض الطريق، ولكن تبقى النتائج والآثار الناجمة عن هذا المشروع الاستراتيجي بحاجة إلى تقدير موقف على المدى القريب والمتوسط والبعيد على كافة الأصعدة؛ الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، بل والسياسية كذلك.

الجانب الاقتصادي

ومن ناحية تقدير الموقف من الجانب الاقتصادي فإن هذا المشروع بحاجة إلى تقدير موقف من جانبه الاقتصادي تبعاً لدراسة النتائج والآثار الاقتصادية المتوقعة على المدى القصير والمتوسط والطويل، وأهم المرتكزات لهذا الجانب وتأثير المشروع على سوق العمل خاصة النسائي، إذ من المحتمل أن يستوعب هذا المشروع نسبة كبيرة جداً من الباحثات عن العمل والذي يقدر بنحو مليون سيدة حسب الإحصائيات الخاصة ببرنامج حافز.

وكذلك تأثير المشروع على الحد الأدنى للأجور، حيث تقوم اللجان المختصة بدراسة المقترنات المرفوعة من الوزارة في هذا الصدد، وتتأثر المشروع على ارتفاع الأسعار عموماً تبعاً لارتفاع الحد الأدنى للأجور المحتمل وتتأثر المشروع على إيرادات الشركات والمؤسسات ذات الصلة تبعاً لتأثير حجم الانتاج المرتبط بعدد ساعات العمل في هذا المجال بصورة، إلى جانب تأثير هذه الشركات والمؤسسات ومعدلات أرباحها السنوية للأسباب البدنية التي ترتبط ببيانات أي تجربة جديدة، مثل قلة الخبرة واحتياجات التدريب المستمر وغيرها من المشكلات والصعوبات التي يعني منها أصحاب هذه المنشآت حالياً.

الجانب الاجتماعي

وأما من ناحية تقدير الموقف من الجانب الاجتماعي فإن هناك عدة محاور يجب التركيز عليها في تقدير الموقف لهذا المشروع وتأثيراته الإيجابية والسلبية على المجتمع السعودي على المدى القصير والمتوسط والطويل، ومنها التأثير الاجتماعي لدخول المرأة في مجال عمل غير تقليدي، إذ اقتصر عمل المرأة في المملكة العربية السعودية خلال الحقب الماضية فقط على التعليم والصحة، ثم بدأت تطرق باب القطاع الخاص قليلاً ولكن وفق ضوابط مشددة كانت تؤمن لها خصوصية في مكان العمل، ولكن مشروع تأسيس محلات التجارية ينقل المرأة السعودية لتعمل في بيئه عمل مفتوحة بدون أي خصوصية كما كان في السابق والتحول الكبير في بيئه العمل بعد دخول المرأة السعودية في مجال البيع بال محلات التجارية بحاجة إلى برامج اجتماعية مصاحبة لكثيرة غير الضوابط والإجراءات التقليدية المتخذة حالياً كما ان المجتمع السعودي المحافظ مهدد بصورة كبيرة في قيمه الاجتماعية الراسخة ما لم يتم اتخاذ تدابير وقائية كثيرة، قائمة على دراسات اجتماعية ونفسية متعمقة لتحليل التحولات النفسية والسلوكية المحتملة لمثل هذا النوع من التحولات الفجائية في تركيبة المجتمع.

الجانب الثقافي

وبالنسبة لتقدير الموقف من الجانب الثقافي فهناك عدة محاور يجب التركيز عليها في تقدير الموقف لهذا المشروع وتأثيراته الإيجابية والسلبية على المجتمع السعودي على المدى القصير والمتوسط والطويل، ومنها تأثير المشروع على ثقافة العمل وتداعياته الثقافية وتأثير المشروع على ثقافة الاستهلاك، تبعاً لانتقال شريحة كبيرة من المجتمع (شريحة النساء) من مستهلk إلى منتج. وتتأثر المشروع على توجهات الأجيال القادمة في التواهي الأكاديمية تبعاً للتحولات الجديدة في سوق العمل النسائي في المملكة العربية السعودية وأشار مركز الاستطلاع إلى أن مشروع تأسيس محلات التجارية النسائية بالملكة بحاجة إلى كثير من الدراسات المتخصصة، وإلى آليات رصد للتحولات المجتمعية المترتبة على هذا المشروع وتبعاته، حتى لا يؤدي هذا المشروع الاستراتيجي إلى عواقب غير محسوبة.



الشورى يصوت على تخفيض مدة تأشيرة العمل لـ4 أشهر

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 18 ربيع أول 1436 هـ - 9 يناير 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150109/Con20150109745832.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

يصوت مجلس الشورى الاثنين المقبل على تخفيض مدة تأشيرة العمل الموسمي لأربعة أشهر كحد أقصى، ويستمع لوجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال المؤقتة والموسمية واقتراح تعديل البند (الأول) من المرسوم الملكي رقم (88) بتاريخ 14/11/1428هـ.

ورأت اللجنة في تقريرها أهمية تعديل اللائحة لتلافي الملاحظات التي رصدتها أثناء تطبيقها من الجهات المعنية، خاصة وزارة العمل وهيئة الرقابة والتحقيق ووزارتي الداخلية والجح. واقتضى التعديل حذف بعض المواد لتكرارها كالمادتين السادسة والسابعة وتخفيف مدة تأشيرة العمل الموسمي لأربعة أشهر كحد أقصى وتحديد بداية موعد الدخول ونهايته وغير ذلك من التعديلات التي تختص بالعقوبات ومواد تختص بتنظيم اختصاصات وزارة العمل.

وأيدت اللجنة التعديل على البند (أولاً) من المرسوم الملكي رقم (م/88) وتاريخ 1428/11/3هـ المتعلق بفرض رسم تأشيرة الدخول للعمل الموسمي الذي جاء استجابة لتعديل المادة الثالثة من مشروع اللائحة المعدلة التي تضمنت حكماً بتحديد فترة الإقامة للعمل المؤقت.

ورأىأعضاء من المجلس عدم مناسبة تحديد العمل الموسمي بمسمى الحج فقط، إذ أن هناك أ عملاً موسمية أخرى زراعية وغيرها، وطالبت بأن تقوم مكاتب العمل في كل منطقة بتحديد الأعمال الموسمية وأن تشملها هذه اللائحة، إضافة لتطوير هذه اللائحة لتشمل عقود المشاريع الحكومية القصيرة، وطالبت بتحديد المهن التي تخضع لهذه اللائحة.



خفض نسبة أمية النساء إلى ٨,٦٣%

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 18 ربيع أول 1436هـ - 9 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150109/Con20150109745837.htm>

عبدالله الخامدي (الرياض)

كشفت مدير عام الإدارة العامة لتعليم الكبار (بنات) فوزية الصقر، أن وزارة التربية والتعليم تمكنت من خفض نسبة الأمية بين النساء في المملكة إلى 8.63% حتى عام 2013م، مشيرة إلى أن الوزارة عملت على رسم السياسات ووضع الخطط الشاملة لمحو الأمية وتعليم الكبار تماشياً مع التطورات التي تشهدها المملكة في كافة المجالات، وحرصت على أن تكون تلك الخطط مواكبة لعصر التقنية وتتفق المعلومات الذي نعيشه اليوم.

جاء ذلك تزامناً مع مناسبة الاحتفاء بيوم العربي لمحو الأمية، وشاركت الوزارة في تفعيل هذه المناسبة، والتأكيد على أهمية هذا اليوم، بتقديم برامج ومناشط متنوعة، واستعراض ما وصلت إليه المملكة من إنجاز في تقليل نسب الأمية، وتعدد برامج تعليم الكبار وتتنوعها لتناسب احتياجات المستهدفين من جميع فئات المجتمع، إضافة للتأكد على أهمية المشاركة المجتمعية في إنجاح برامج تعليم الكبار.



أهالي حائل ينتقدون انتشارهم دون رعاية .. أرجوزات الشوارع“ .. ضحية لغياب دور التأهيل النفسي

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 18 ربيع أول 1436هـ - 9 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150109/Con20150109745861.htm>

سطام الجمعة (حائل)

تحول شوارع حائل إلى أشبه بمسرح يتجلو فيه المشردون من أصحاب الأمراض النفسية والمتخلفين عقلياً، في وقت غابت أي جهة مختصة يمكن أن تساهم في توفير المأوى اللازم والتأهيل النفسي لهؤلاء المغلوبين على أمرهم. وفيما انتقد الكثير من أهالي حائل المشهد المتكرر وتحول المتخلفين عقلياً إلى (أرجوزات) في كل حي، اعتبروا معالجة هذه الظاهرة

المتفاقمة يوماً بعد آخر تقع على الجهات المختصة، لحماية هؤلاء من أنفسهم ولحمايتهم من الآخرين منهم.

وانتقد الكثيرون تواجد عدد من المتخلفين عقلياً وانتشارهم في الشوارع والمساجد، في ظل غياب تام لأي جهة يمكن أن تحضنهم وترعاهم، وللأسف يتحول هؤلاء إلى خطر على أنفسهم وغيرهم، في ظل عبورهم الشارع بلا وعي، فيعرضون حياتهم للدهس، أو انحراف السيارات ليحدث ما لا يحمد عقباه.

لكن مصدراً بوزارة الشؤون الاجتماعية أوضح أن مسؤولية معالجة مشكلة المختلين عقلياً تقع على عاتق وزارة الصحة التي تملك مستشفى خاصاً لهذه الحالات.

هذا وقد عبر عدد من أهالي حائل عن استيائهم من عدم وجود دور ومرافق مهيئة بشكل كامل لاستضافتهم وتأهيلهم بدلاً من إرتعاب المارة في الشوارع.

وذكر عبدالرحمن الرشيد أن بعض هؤلاء يشكلون خطرًا على الذهن والبعض الآخر منهم لا يشكل أي خطر يذكر، فيما الفئة الثالثة تقوم بتمثيل دور الجنون في الشارع لاستجاء عطف الناس وإحسانهم. وأبان زيد العنزي أن نظرة المجتمع للمريض النفسي تدفع أي أسرة إلى سرعة وضع ابنها المريض نفسياً في مستشفى وكأنه وصمة عار تزيد إخفاءها.

ويعتبر محمد العنزي أنه لو لا فضل الله ثم وجود فاعلي الخير من أصحاب المطاعم، وفتح أبوابها لهؤلاء لكانوا ماتوا جوعاً، بل إن البعض خصص لهم وجبات مجانية في غرف داخل المطعم لإطعامهم.

وترى أم فهد أن كثيراً من هؤلاء المرضى تظلمهم أسرهم بارسالهم للمستشفى، فقد تكون حالات الكثير منهم لا تستحق ذلك ويمكن أن يتغافلوا مع الزمن، إلا أن الخوف من نظرة المجتمع يدفع الأهالي إلى إبعاد الابن مباشرة إلى مستشفيات لا تصلها أنظار المحظوظين بهم.

ودعا حمد الشمري الجهات المسؤولة إلى احتضان المشردين منهم ولربما يكون العلاج وقاية لهم من أن يكونوا أداة تسليمة للبعض في الشوارع.

وفي المقابل ذكرت الدكتورة هنا المطلق استشارية العلاج النفسي وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن الخدمات الطبية المتوفرة تكمن في العلاج الدوائي فقط لا غير، فنحن نفتقر بشدة إلى العلاج الإنساني والتأهيلي لهذه الفئة، وتقبل المريض على أنه بحاجة إلى رعاية خاصة، فالبعض يخجل أو يشعر بالعار، فنحن مجتمع متحالفة ننكر كل ما يخالفها، من ناحية أخرى معاناة الأسرة بلا شك هائلة ولكن الرفض وعدم الاعتراف بالمرض لا يحلان المشكلة.



معلمة تتسلل لإنقاذ صغارها وزوجها المশلول

المصدر: جريدة عكاظ السبت 19 ربيع أول 1436هـ - 10 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150110/Con20150110746243.htm>

عكاظ (جدة)

لم تجد معلمة حلاً لإطعام أبنائها وعلاج ورعاية زوجها المشلول، إلا بوضع الورقة والقلم اللذين تحملهما في الصباح، لتنقص شخصية المتسولة بعد جرس نهاية الدوام، لتجمع ريالات معدودات تشتري بها قوت اليوم.

واضطررت المعلمة للخروج للشارع بعدما وجدت نفسها أمام مفترق طرق، فلا أحد يستطيع مساعدتها من الجمعيات الخيرية، التي لا تعرف إلا بمن لا وظيفة لهن، فيما وظيفتها التي تعمل فيها لا توفر لها قوت اليوم، بعدما وجدت راتبها بأكمله من هونا بسيارات استئانتها من أجل علاج الزوج الذي ابتلي بشلل نصفي سفلي وارتعاش في كامل الجسم، في مستشفى متخصص.

وكانت المعلمة التي وقعت في بئر الاستدانة لإنقاذ زوجها المعاق تعيش في إحدى المحافظات مستورة الحال، قبل أن تتدحر صحة زوجها فجأة، مما استدعي تنويمه في مستشفى بجدة، فاضطررت بدورها لطلب النقل إلى جدة، لمرافقته والعمل على رعايته، لكنها لم تجد طريقة لاستئجار منزل باسم زوجها، فاستجذت بزوج أخيها، الذي استغلها وطلب منها

مala لاستئجار الشقة باسمه، ولأنها لا تملك المال، اقترح عليها شراء سيارة بالأقساط ويعها له، على أن يسدد لها القسط الشهري، فانصاع، لكنه لم يلتزم بالسداد، مما دعاها لاستقطاع المبلغ من راتبها، لتبدأ الديون تراكم عليها، فلم تجد حيلة إلا بالاستدانة مجدداً عن طريق أقساط سيارة جديدة باعتها لسداد بعض من ديونها، لكنها وقعت في بئر الديون، فلم تجد طريقة لإطعام الصغار سوى التسول في الشارع.

تقول المعلمة، إنها في الصباح تذهب إلى المدرسة لتعلم الطالبات معاني الرحمة والإخلاص، وفي العصر تخرج لتطلب من الناس الإشفاق والرحمة، لأن الجمعيات الخيرية لا يمكن أن توفر لها دعماً دامت تعمل معلمة وتنقاضي راتبها، مضيفة: «ولكن أين الراتب؟!».



الجازائية” تحدد 8 جرائم من اختصاصها وتعقد 19 ألف جلسة قضائية

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150111/Con20150111746479.htm>

منصور الشهري (الرياض)

حددت المحكمة الجزائية المتخصصة 8 قضايا للنظر فيها بمجلسها القضائي وتسمى الأمان الوطني للمملكة وتعلق بالإرهاب، وهي: الانتقام لجماعات أو تنظيمات إرهابية، تمويل الأعمال والمنظمات الإرهابية، اعتناق المنهج التكفيري المخالف لكتاب والسنة، المساس بالنظام العام عن طريق الشبكة المعلوماتية، انتهاج منهج الخوارج في الجهاد، «الذي لا يشترط فيه إذن ولِي الأمر ولا رأيه»، تمويل أو تزعم المظاهرات أو الدعوة إليها أو التحرير ضد عليها، تهريب أو حيازة أو شراء أو بيع الأسلحة والذخائر والقابل بقصد الإخلال بالأمن الداخلي، التجسس لصالح دول أخرى ضد المملكة، وفق ما حمله التقرير السنوي الخاص بالمحكمة الجزائية المتخصصة للنصف الأول من عام 1435هـ، حيث بين أن مهام المحكمة تتمثل في النظر في قضايا الموقوفين في قضايا الإرهاب والأمن الوطني، ويكون النظر في قضايا هذه الفئة شاملة كل ما يتعلق بالجرائم المنسوبة لهم والمرتبطة والمترابطة مع جرائم الأمن الوطني، ولو كانت بعض الجرائم من اختصاص جهة قضائية أخرى وذلك ضماناً لوحدة النظر القضائي.

يدرك أن إجمالي القضايا التي نظرتها المحكمة الجزائية المتخصصة منذ تاريخ إنشائها في 1429/11/1هـ وحتى تاريخ 1435/6/29 1773 قضية وصل عدد المتهمين بها 5463 منها، فيما لا زال 195 قضية قيد النظر، حيث يحاكم فيهما 1479 متهمًا، كما بلغ عدد القضايا المنتهية 1176 قضية بتصديق محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة و24 بقناة المدعى عليه وعدم اعتراف المدعى العام، ويبلغ عدد المحكوم عليهم المنتهية قضائياً 2141 مدانًا، فيما بلغت القضايا التي انقضت من محكمة الاستئناف المتخصصة 96 قضية وعدد المحكوم عليهم المنقضية قضائياً 267 شخصاً، فيما بلغ عدد الأحكام الابتدائية الصادرة خلال نفسه الفترة 1578 حكماً وعدد المحكوم عليهم فيها 3984 متهمًا، وعدد المتهمين الذين وكلوا محامين 2086 متهمًا، وبلغت الجلسات القضائية التي عقدتها المحكمة الجزائية المتخصصة التي تشمل على جلسات توجيه لائحة الدعوى والإجابة عليها وجلسات التداول وعرض الأدلة ومناقشتها وحتى جلسة النطق بالحكم 19373 جلسة قضائية.

وطيلة الست سنوات الماضية من أعمال المحكمة الجزائية المتخصصة بلغ عدد القضايا التي تراجع فيها القاضي عن حكمه بسبب نقله من المحكمة 7 قضايا فقط، فيما بلغ عدد القضايا التي أعيدت لعدم الاختصاص أو صرف النظر عنها ثلاثة قضايا فقط.



مبان مجهزة ومرافق متخصصة تتبع تنفيذ الأحكام ”العدل”: توفير حماية وجو أسرى للأطفال عند تنفيذ أحكام الزيارة

المصدر: جريدة سبق الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

<http://sabq.org/2xvgde>

حمد الفراج- سبق- الرياض:

تسعى وزارة العدل إلى توفير حماية خاصة وجو أسرى مطمئن للأطفال عند تنفيذ أحكام الزيارة بتوفير مبان مجهزة لرؤية الأطفال وتنفيذ أحكام الزيارة في مراكز التنمية الأسرية والاجتماعية.

وتعمل وزارة العدل على تجهيز مقار مناسبة لشخص لرؤية الأطفال عند تنفيذ أحكام الزيارة، بجانب محاكم الأحوال الشخصية، حتى ت التنفيذ هذه المقار تسعى الوزارة إلى أن تتفق أحكام الزيارة في مراكز التنمية الأسرية والاجتماعية كمرحلة أولية، وبوجود اختصاصيات أسرى ونفسيات واجتماعيات.

وبين مستشار وزير العدل للبرامج الاجتماعية الدكتور ناصر العود أنه سيتم إخضاع الطفل لفحص دوري للتأكد من سلامته وعدم تعرضه لعنف أو تلقين أو استخدامه كأداة للانتقام بين الأبوين، وللتتأكد أنه في بيئه جيدة حال قضايا النزاع الأسري.

وأكده العود أن وزير العدل حريص كل الحرص على صحة الأبناء النفسية وإنهاء أزمة الوالدين في رؤية الأبناء من خلال مراكز متخصصة تتبع تنفيذ الأحكام.

الجدير بالذكر أن قضايا الحضانة المنتهية بحكم أو قرار بلغت 2989 قضية، منها 817 قضية في منطقة الرياض، وفي مكة المكرمة 1207 قضية، بينما بلغت في المنطقة الشرقية 319 قضية.



حتى ننصف المرأة العاملة-2

المصدر: جريدة المدينة الاحد 20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

سمر الحيسوني

لقد نالت المرأة حقوقها كاملة في كنف الدين الإسلامي، وببلادنا دعوة على كسر حاجز الصمت حول حقوق المرأة ومواجهة المشاكل الاجتماعية بسبب اختلاف الثقافات والعادات والتقاليد التي اعتمدت على العرف لحقبة طويلة من الزمن. فأصبح للمرأة مواد وبنود تحدد حقوقها في مختلف الأنظمة السعودية.

وقد ناقشت في المقال السابق (حتى نصف المرأة العاملة) حقوق المرأة الموظفة في نظام العمل، وسأكمل في نفس السياق وأسلط الضوء على مادة أخرى في نفس النظام من الباب التاسع وهي المادة الستون بعد المئة التي جاء نصها: «المرأة العاملة التي يتوفى عنها زوجها لها الحق في إجازة بأجر كامل مدة لا تقل عن خمسة عشر يوماً من تاريخ الوفاة». ومقارنتها بالمادة الحادية عشر بين فقرة «ب» من لائحة الإجازات بالخدمة المدنية والتي تنص على: «تستحق المرأة الموظفة إجازة لفترة عدة الوفاة براتب كامل».

كلتا المادتين تنصب في موضوع واحد وهو إجازة المرأة المتوفى عنها زوجها ولكن باختلاف واضح، فنظام العمل لم يحدد مدة أقصاها ولكن جعل الأمر متroxماً بيد صاحب العمل مع ان العدة محددة شرعاً والجميع يعرف مدتها باختلاف حالاتها وهي أربعة أشهر وعشرين أيام لغير الحاجم، ونعلم أيضاً انه يتوجب على المرأة المتوفى عنها زوجها ان تتلزم بيتهما وأن لا تخرج إلا للضرورة.

سؤال هل الموظفة في القطاع العام يتوجب عليها اتباع تعليميه دينها والاخرى التي تعمل في القطاع الخاص خاصة بمصلحة العمل ومصلحة صاحب العمل؟ هل الموظفة في القطاع الخاص تختلف ظروفها عن الموظفة في القطاع العام.. هل الموظفة في القطاع العام حزناً على فقد زوجها وأبى أطفالها يختلف عن حزن موظفة القطاع الخاص؟؟ هل موظفة القطاع العام تحتاج هذه المدة لتنظيم أمور حياتها بعد فقدانها عمود البيت، والموظفة في القطاع الخاص لا تحتاج ذلك؟؟ هل يتوقع أن تكون انتاجية المرأة المتوفى عنها زوجها بعد خمسة عشر يوماً بالشكل المطلوب؟ أسئلة كثيرة تدور حول هذا الاختلاف غير المبرر وغير المنطقى لمدة محددة شرعاً غير مختلف فيها ذكرت صراحة في القرآن: (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَرْوَاحًا يَتَرَبَّصُ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشَرًا فَإِذَا بَلَغُ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمْ فِيمَا فَعَلُوا فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)

أتفهم انه يعتبر عيناً مادياً اضافياً على أصحاب المؤسسات الخاصة والشركات ولكن هذه الحالات لا تحدث كل يوم فكم من موظفة يتوفى عنها زوجها، وهذا لا يبرر التهاون في فرائض حتى وان أفتى بعض المشايخ بأنه لا بأس من خروج المرأة المعتدة لوفاة زوجها في النهار لقضائها حاجاتها الضرورية التي لا يقوم بها غيرها ومن ذلك خروجها لتؤدية عملها المطلوب منها.

من وجهة نظري:

أتمنى اعادة النظر في المادة الستين بعد المئة من الباب التاسع لنظام العمل ومسواتها بنظام الخدمة المدنية لأن المسألة تتعلق بحكم ديني و ظرف طارئ و قهري لمراة لا حول لها ولا قوة. و كلتاها ينطبق عليهما نفس الحاله ونفس المصائب وفي نفس البلد ويتبعان أحكام الشريعة الإسلامية .. فلماذا التفريق في المعاملة؟ .



قانون حماية الطفل

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 ربیع أول 1436 هـ - 11 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

منصور الزغيبي

أصبح من الضروري نشر الوعي بحقوق الطفل وتعريفه بها، وضمان حقوقه بتوفير الرعاية اللازمة له، لتنشئه التنشئة الصحيحة من النواحي كافة، في إطار من الحرية والكرامة الإنسانية، والإسهام بحمايته من الإيذاء والإهمال، ومقاومة كل أنواع العنف، التي يتعرض لها بعضهم بين فترة وأخرى، وتطفو على سطح الإعلام، وبعضها يبقى في الظل، ولأجل إيقاف عقوق الأطفال سواء من والديهم، أم من يقوم برعايتهم وله سلطة عليهم.

لذلك صدر نظام حماية الطفل خلال الفترة الماضية بالمرسوم الملكي رقم (١٤) بتاريخ ١٤٣٦-٢-٣.

جرت العادة في مقدمة كل القوانين، تفسير وتعريف المصطلحات الأساسية من القانون. وإذا نظرنا إلى نظام حماية الطفل نجد أنه تم تناول مجموعة من المصطلحات الأساسية وفسرها، فمن ضمن هذه المفردات «الطفل»، الذي عرفه بأنه: كل إنسان لم يتجاوز الـ18 من عمره.

وفسر «الإيذاء» بأنه: كل شكل من أشكال الإساءة إلى الطفل، أو استغلاله، أو التهديد بذلك، ومنها الإساءة الجسدية والإساءة النفسية والإساءة الجنسية.

ووضوح «الإهمال» وهو: عدم توفير حاجات الطفل الأساسية أو التقصير بذلك، وتشمل الحاجات الجسدية والصحية والعاطفية والنفسية والتربيوية والتعليمية والفكرية والاجتماعية والثقافية والأمنية. كما نصت على ذلك الفقرات الأولى والثانية والثالثة من المادة الأولى من النظام.

وأشار النظام إلى الحالات التي تعد من الإيذاء والإهمال في حق الطفل، فمثلاً يقتصره من دون سند عائلي، أو عدم استخراج وثائقه الثبوتية، أو حجبها، أو عدم المحافظة عليها، أو عدم استكمال تعليماته الصحية الواجبة، أو التسبب في انقطاعه عن التعليم، أو في حالة وجود الطفل في بيئه قد يتعرض فيها إلى الخطر، أو سوء معاملته، أو التحرش به جنسياً، أو تعریضه إلى الاستغلال الجنسي، أو استغلاله مادياً أو في الإجرام، أو في التسول، أو استخدام الكلمات المسيئة التي تحط من كرامته، أو تؤدي إلى تحقيمه، أو تعریضه إلى مشاهد مخلة بالأدب أو إجرامية، أو غير مناسبة لسنّه، أو التمييز ضده لأي سبب عرقي أو اجتماعي، أو اقتصادي، أو التقصير بين الم التواصل في تربيته ورعايته، أو السماح له بقيادة المركبة دون السن النظمي، وأي عمل يرتكب ضد الطفل وينعكس بشكل سلبي عليه ويهدى صحته الجسدية والنفسية؛ يعتبر من الحالات التي يحضرها النظام ويعاقب عليها، كما نصت الفقرات التالية (>

span style=>background-color:#ffff00;>5, 6, 7, 8, 9, 10, 11, 12, 13) من المادة «الثالثة».

كما أكد النظام حق الطفل في الحماية، وأن له أولوية التمتع بالحماية والرعاية والإغاثة، حتى إن الطفل الذي لا تتوافر له بيئه عائلية مناسبة تحضنه له الحق في الرعاية البديلة؛ إما أن يكون بإشراف أسرة حاضنة تتولى كفالته ورعايتها، أو مؤسسات الرعاية الحكومية، أو الأهلية، أو الخيرية، إذا لم تتوافر له أسرة حاضنة، واللائحة تحدد الضوابط وفق ما ورد في المادة الخامسة والسادسة والسابعة من النظام.

ويعتبر تشغيل الطفل قبل بلوغه سن الـ15 من المحظورات، كما يحظر تكليفه بأي عمل يضر بسلامته وصحته النفسية والبدنية، أو استغلاله واستخدامه في التسول أو استخدامه في أماكن إنتاج المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية، أو بيعه له التابع، أو إنتاج وعرض ونشر أي مصنف سواءً مطبوع أم مرئي أم مسموع؛ يخاطب غريزته أو يثيرها، بما يزيدن له سلوكاً مخالفًا لأحكام الشريعة الإسلامية، أو النظام العام، أو يكون من شأنه تشجيعه على الانحراف، وكذلك يحضر مشاركته في السباقات والنشاطات الرياضية أو الترفيهية التي تعرضه إلى الخطر. كما نصت على ذلك المواد (

9, 10, 11, 12, 13).

ومن الواجب قانونياً وشرعياً على كل من رأى حالة إيذاء أو إهمال؛ أن يقوم بتبلیغ الجهات المختصة فوراً، والجهات المعنية مهمتها تسهيل إجراءات التبليغ، لا سيما ما يأتي من الطفل، واللائحة التي ستتصدر خلال 90 يوماً من تاريخ نشر النظام ستحدد إجراءات التبليغ عن حالات الإيذاء والإهمال وكيفية التعامل معها وفق المواد 20 و22 و24.

إن الجهة المختصة في تولي التحقيق في مخالفات أحكام هذا النظام هي هيئة التحقيق والادعاء العام، وتكون إقامة الدعوى أمام المحكمة المختصة، وهي المحكمة الجزائية كما نصت الفقرتان الأولى والثانية من المادة (الـ 23)، بحكم أنها هي الجهة التي تنظر القضايا الجنائية بحسب عموم نصوص نظام الإجراءات الجزائية، والعمل بهذا النظام يكون بعد 90 يوماً من تاريخ النشر في الصحفة الرسمية، بحسب ما نصت عليه المادة (الـ 25).

خلاصة القول، إن أهداف نظام حماية الطفل هي: رفع الوعي ومعالجة حالات العنف والخد منها، والانتصار له من الظلم والاستغلال والإضرار به؛ لصغر سنّه، وعدم إدراكه الكامل.

والنظام يكتمل بتنفيذه والوعي به، فيجب مثلاً أن ينشر في وسائل الإعلام بأن من يبيع الدخان إلى طالب في الثالث الثانوي يقع في عمل مجرم قانوناً، يستحق عليه العقوبة، وأن يسهم الإعلام بتنكيك النظام لكي يكون مفهوماً، ولا بد أيضاً من تفعيل المؤسسات الاجتماعية في أسرع وقت.

وختاماً، فإن من أبرز الملاحظات على النظام؛ أنه لم يحدد العقوبات، وإنما جعل تقرير العقوبة المناسبة للمحكمة الجزائية المختصة بنظر ذلك.



كاركاتير

تبادل فتن!



اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاحد 20
ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير
2015

<http://www.alyaum.com/article/4040292>



المدينة

المصدر: جريدة المدينة الاحد
20 ربيع أول 1436 هـ - 11 يناير
2015

[اضغط هنا](#)